

مَسْأَلَةُ التَّصْحِيحِ وَالتَّحْسِينِ فِي الْأَعْصَارِ الْمَتَأَخَّرَةِ

د. عبد الرزاق بن خليفة السابجي

* إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١) ..

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَّوْا وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (٢)

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٥﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٣)

(*) العميد المساعد للبحث العلمي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت.

(١) سورة آل عمران: (آية: ١٠٢).

(٢) سورة النساء: (آية: ١).

(٣) سورة الأحزاب: (آية: ٧٠).

وبعد،،،

* فإن أحسن الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى هدى سيدنا محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

* فلا شك أن الاشتغال بالعلوم الشرعية من أعظم القربات لمن صلحت نيته، وإن أجل العلوم وأشرفها، وأعظمها، وأفضلها علم القرآن الكريم والسنة النبوية، وذلك لأن كلا منهما وحي.

* فشرف العلوم يتفاوت بشرف مدلولها، وقدرها يعظم بعظم محصولها، ولا خلاف عند ذوي البصائر: أن أجلها ما كانت الفائدة فيه أعم، والنفع فيه أتم، والسعادة باقتنائه أدوم، والإنسان بتحصيله ألزم كعلم الشريعة الذي هو طريق السعادة إلى دار البقاء، ما سلكه أحد إلا اهتدى، ولا استمسك به من خاب، ولا تجنبه من رشد، فما أمتع جناب من احتفى بحماه! وأرغد مآب من ازدان بحلاه! (١)

* ولقد بذل علماء الحديث جهوداً عظيمة في حفظ حديث رسول الله ﷺ لأنه لا قوام للدين إلا بالسنة النبوية، فعمل هؤلاء الجهابذة على حفظ السنة النبوية عن الزيادة أو النقصان، حتى إنهم لو زيد في متن حديث (ألف) أو (واو) بينوه ديانته، قال ابن حبان - رحمه الله - في وصف المحدثين: «حتى إن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن لكل سنة منها عداً، ولو زيد فيها (ألف) أو (واو) لأخرجها طوعاً، ولأظهرها ديانته». (٢)

* وكما حفظ علماء الحديث السنة وصانوها فإنهم كذلك قعدوا القواعد، ووضعوا الضوابط المستمدة من الأدلة الشرعية التفصيلية وعمومات الأدلة الشرعية، والتي يمكن بواسطتها التمييز بين الصحيح والضعيف، وهذا أصل عظيم لأهل الإسلام. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «وصيته الكبرى» التي كتبها لأصحاب عدي بن مسافر بعد أن ذكر جمهور المحدثين بهذا الصدد،

(١) من مقدمة ابن الأثير لكتابه «جامع الأصول» (١٢/١).

(٢) المجروحين (٥٨/١).

وإعراض جماهير المصنفين عن هذا المنهج. فقال: «فالواجب أن يفرق بين الحديث الصحيح والحديث الكذب، فإن السنة هي الحق، دون الباطل، وهي الأحاديث الصحيحة دون الموضوعة، فهذا أصل عظيم لأهل الإسلام عموماً ولمن يدعي السنة خصوصاً»^(١) وذلك لأن «من أصول الإسلام أن تميز ما بعث الله به محمداً ﷺ من الكتاب والحكمة، ولا تخلطه بغيره، ولا تلبس الحق بالباطل كفعل أهل الكتاب، فإن الله سبحانه أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة ورضي لنا الإسلام ديناً»^(٢). وقد قال النبي ﷺ: «تركتم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»^(٣).

* ولقد أنشأ المحدثون تلك القواعد والضوابط بعد أن ظهر الكذب وانتشر الوضع في الحديث كي يعرف من خلالها حال السند والمتن، إلى أن جاء من أفتى بإغلاق باب الاجتهاد في تصحيح الأحاديث وتحسينها بنهاية عصر الرواية بموت البيهقي وأبي نعيم وابن مندة ونحوهم بحجة تعذر أهلية المتأخرين في تصحيح الأحاديث وتحسينها بخلاف حال المتقدمين القرييين من زمن صاحب الرسالة محمد ﷺ بحجة أن رجال السند كانوا قليلين يمكن أن يُتعارف عليهم بسهولة، فيستطاع الحكم عليهم بما يليق بحالهم بيسر، أما وقد تعاقب الزمان وطالت سلسلة الإسناد، وركن الناس من جراء ذلك إلى الكتب المدونة في الحديث والرجال، وعكفوا عليها دون اعتناء بالإسناد ولا تعويل عليه، وضعفت أهلية العلماء بعد انقضاء عصر الرواية، فلا ينبغي والحال هكذا أن يبقى باب الاجتهاد في تصحيح الأحاديث وتحسينها مفتوحاً بل ينبغي إغلاق

(١) مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٨٣).

(٢) الرد على البكري ص: (١٧).

(٣) رواه أحمد (٤/١٢٦، ١٢٧)، والدارمي في سننه في المقدمة - باب اتباع السنة (١/٥٧) - حديث رقم (٩٥)، وأبو داود في سننه - كتاب السنة - باب لزوم السنة - (٤/٢٠٠-٢٠١) - حديث رقم (٤٦٠٧)، والترمذي في سننه - كتاب العلم - باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع - (٥/٤٤) - حديث رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في سننه في المقدمة - باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين - (١/١٥-١٧) - حديث رقم (٤٢) و(٤٣) و(٤٤).

بابه حماية للسنة وصوناً لها كي لا يتجاسر البعض على ما هو خارج عن قدرته .
* إلا أن أهل العلم لم يسلموا لمن أفتى بإغلاق باب الاجتهاد بفتواه فتعقبوه
وردوا عليه وبينوا أنه لا سلف لمن ذهب إلى هذا القول لا من أهل عصره ولا
من أتى بعده لأن من الاستحالة خلو أي عصر من المجتهد .

* ونظراً لاختلاف أهل العلم في مسألة تصحيح الأحاديث وتحسينها في
الأعصار المتأخرة أردت أن أقف على أدلة كل فريق ومناقشتها وصولاً إلى
القول الحق في هذه المسألة .

* وانطلاقاً من كل ما تقدم كان هذا البحث تحت عنوان:

«مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة»

* أما الحامل على كتابة هذا البحث فإنه يرجع إلى أن مادته العلمية ليست
مجموعة في صعيد واحد، وإنما هي مبعثرة في كتب أصول الحديث، وكتب
التخريج، وهي كتب تتعدى المئات مع ضخامة حجمها، وصعوبة أسلوبها،
ولا شك أن هذا يتطلب جمع هذه المادة المبعثرة ثم فقهاها، والربط بينها
للوصول إلى رأي صحيح في مسألة (التصحيح والتحسين في الأعصار
المتأخرة) بياناً مقروناً بالدليل والبرهان .

* ولقد عملت على الخروج من دائرة الدراسة النظرية المجردة إلى دائرة
التطبيق حتى يكتسب البحث حيوية، وجدية، وقبولاً في أوساط الدارسين
والباحثين . وأعتقد أن الساحة العلمية بحاجة إلى الابتكار في التصنيف
والخروج عن دائرة المؤلف، ولقد أجمل الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي
مسوغات التصنيف في الحديث فقال: «قلّ من يتمهّر في علم الحديث،
ويقف على غوامضه، ويستثير الخفي من فوائده إلا من: جمع متفرقة،
وألف مشتتة، وضم بعضه إلى بعض، واشتغل بتصنيف أبوابه، وترتيب
أصنافه»^(١) ويقول الأستاذ الدكتور نور الدين عتر في هذا الصدد: «وينبغي

(١) الجامع (٢/٢٨٠).

ل من يتصدى للتصنيف أن يلحظ في عمله فائدة جديدة، إما باشمال مصنفه على ابتكار فكرة أو نظرية جديدة، توصل إليها باجتهاده، أو حسن ترتيب وتنسيق، أو حل لمشكل وإيضاح لغامض أو تجديد أسلوب يقدم به المادة العلمية في ثوب يناسب عصره»^(١)

* مما تقدم نقله عن الخطيب والعتري يمكننا إجمال مسوغات التصنيف في السنة في العصر الحديث بما يلي:

- ١ - جمع الفوائد المتفرقة.
- ٢ - شرح المصطلحات، والمفردات الغامضة.
- ٣ - تيسير المادة العلمية وتوضيحها وتقريبها للقارئ المعاصر.
- ٤ - دفع شبهة التعارض بين النصوص.
- ٥ - الدفاع عن الشخصيات العلمية التي نقلت العلم.
- ٦ - الترتيب والتبويب الجديد للمادة العلمية.

* تلك هي مسوغات التصنيف في السنة.^(٢) وهي جديرة بأن يوليها طلبة العلم اهتمامهم.

* ولا يسعني في الختام إلا أن أتوجه بأجزل الشكر وأثمنه إلى الأستاذ الدكتور محمود الطحان الذي تفضل بقراءة أصل البحث وأكرمني بتوجيهاته وملاحظاته الدقيقة.

* وبعد فلعل القارئ الذي له خلفيات معتبرة في علوم الحديث قد وقف على مناسبة كتابة هذا البحث تحت عنوان «مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة».

(١) منهج النقد ص: (١٩٧).

(٢) جهود المعاصرين في خدمة السنة الشريفة ص: (٧٥).

* وأدعو الله تعالى أن يتقبل مني هذا الجهد بقبوله الذي هو أهله، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به طلاب العلم، وينفعني بمثوبته يوم العرض عليه، وأن يتجاوز عن تقصيري وعذري هو ظني أنني لم أأخذ الأمانة ولم أتغافل عما لا أتيقنه، ولم أتلبس بالكذب والتدليس بل تناولت فيه القضايا العلمية مقررأً ومحرفأً مجتهدأً في البحث والدراسة فإن أصبت فمن الله تعالى، وإن أخطأت فمن تقصيري* .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

* يتوجه الباحث بالشكر الجزيل إلى إدارة الأبحاث بجامعة الكويت على تمويلها هذا البحث رقم (HH028).

مدخل:

* كان أئمة الحديث المتقدمون في العصور الأولى يجتهدون في الحكم على الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها معتمدين في ذلك على القواعد الحديثية التي قعدوها، وقد يختلفون في الحكم على الأحاديث من غير تكبير فيما بينهم، ويرجع ذلك إلى أن الحكم على الأحاديث أمر اجتهادي، وقد أثمرت اجتهاداتهم تلك عن «أبحاث دقيقة كشفت خبايا الأسانيد والمتون، كأنما كانوا يطوفون مع الرواة، وينقلون مع المتون خلال حلقات الإسناد. فكانت أبحاثهم وأحكامهم حجة تلقاها العلماء بالقبول. واحتجوا بأحكامهم في صحتها وحسنها، وعملوا بمقتضاها.

* ولما امتد الزمن وبعد العهد بالرواة خشي بعض أئمة المسلمين أن لا تقع أحكام المتأخرين الموقع الصائب كالذي كان عليه أولئك الأعلام، فأبدوا تشككهم في صلاحية المتأخرين لهذه المهمة الجليلة. (١) فنادوا بإغلاق باب الاجتهاد في تصحيح الأحاديث وتحسينها في وجه المحدثين المتأخرين، وعدم إعمال النظر في الحكم على أسانيدها.

صاحب هذه الفكرة:

* كان أول من قال بهذا القول ورفع لواءه وحمل رايته الإمام أبو عمرو بن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣هـ) حيث قال رحمه الله في كتابه «علوم الحديث» في الفائدة الثانية من النوع الأول وهو معرفة الصحيح من الحديث ما يلي:

«إذا وجدنا فيما نروي من أجزاء الحديث (٢) وغيرها حديثاً صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات

(١) منهج النقد في علوم الحديث ص: (٢٨٠).

(٢) الجزء في اصطلاح المحدثين هو: تأليف يجمع الأحاديث المروية عن رجل واحد، سواء كان ذلك الرجل من طبقة الصحابة أو من بعدهم: كجزء حديث أبي بكر، وجزء حديث مالك... كما أنه يطلق الجزء على التأليف الذي يدرس أسانيد الحديث الواحد ويتكلم عليه، مثل: «اختيار الأولى في حديث اختصاص الملا الأعلى» للحافظ ابن رجب. كما أن الأجزاء الحديثية قد توضع في بعض الموضوعات الجزئية، مثل: «جزء القراءة خلف الإمام» للبخاري، =

أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، لأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عزياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان، فآل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف، وصار معظم المقصود بما يتداول من أسانيد خارجاً من ذلك إبقاء سلسلة الإسناد التي خست بها هذه الأمة زادها الله شرفاً آمين». أ.هـ^(١)

تحليل عبارة ابن الصلاح:

* لو أتينا إلى تحليل عبارة ابن الصلاح الآفة الذكر لوجدنا أنه قد جمع فيها صورة المسألة، والحكم، والعلة، والحكمة:

فصورة المسألة: إذا وجدنا حديثاً صحيح الإسناد في أحد الأجزاء الحديثية وغيرها مثل المشيخات^(٢) وغيرها ولم يكن هذا الحديث في:

أ - صحيح البخاري.

ب - أو صحيح مسلم.

ج - أو منصوصاً على صحته في أحد المصنفات الحديثية المعتمدة المشهورة.

فالحكم هو: إن كان الوضع كما ذكر فإنه لا ينبغي الإقدام على الجزم بالحكم على الحديث بالصحة.

= «الرحلة في طلب الحديث» للبخاري. وقد يجمع الجزء أحاديث انتخابها المؤلف لما وقع لها في نفسه، كالعشاريات، والعشرينات، والأربعينات، والخمسينات، والثمانينات. ويتفاوت حجم الأجزاء من بضع أوراق إلى العشرات، والغالب أن تكون صغيرة، وتمتاز بأنها تبرز علم الأئمة، لما أن أفراد الموضوع الجزئي بالبحث يتطلب استقصاء وعمقاً. أ.هـ منهج النقد في علوم الحديث ص: (١٨٤)، وانظر الرسالة المستطرفة ص: (٨٦).

(١) علوم الحديث ص: (١٢-١٣).

(٢) المشيخات في اصطلاح المحدثين: هي الكتب التي تشتمل على ذكر الشيوخ الذين لقيهم المؤلف وأخذ عنهم أو أجازوه وإن لم يلقهم. الرسالة المستطرفة ص: (١٤٠).

والعلة هي: أنه قد صعب في هذا الزمن الاستقلال بالحكم على الحديث بالصحة بمجرد النظر في الأسانيد التي تروى بها الكتب والأجزاء إذ لا تخلو من راوٍ يقصر عن درجة راوي الصحيح في الضبط والاتقان.

فالاتتماد: في معرفة الأحاديث الصحيحة والحسنة إنما هو على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة السليمة من التغيير والتحريف.

والحكمة من الاشتغال بهذه الأسانيد: أن الاشتغال برواية الأحاديث مسندة إنما هو لإبقاء سلسلة الإسناد متصلة باعتبار الإسناد من خصائص هذه الأمة.

* فالظاهر من عبارة ابن الصلاح أنه لا يمنع الاجتهاد في الحكم على الأسانيد بدليل قوله: (إذا وجدنا فيما نروي من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد ولم نجد له...) والحكم على أي إسناد بالصحة أو الضعف لا يتأتى بالكشف^(١) والإلهام بل بالبحث في الإسناد والكشف عن الرواة وسبر أقوال أئمة التقديس فيهم والخلوص إلى رأي راجح في حال اختلافهم.

(١) الكشف من بدع بعض المتصوفة، ولا يبعد أن يكون كفوراً لأن فيه ادعاء لعلم الغيب، وقد جعلوه من الوسائل التي ينتقدون بها الأحاديث فيصححون ويضعفون ما بدا لهم. قال الجرجاني في التعريفات (ص/ ١٨٤): «الكشف في اللغة رفع الحجاب، وفي الاصطلاح: هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية والأمر الحقيقية وجوداً أو شهوداً». وللقيام بمهمة نقد المرويات لا يحتاج هؤلاء إلى دراسة ما صنفه المحدثون من قواعد وضوابط للحكم على الأحاديث - تصحيحاً وتضعيفاً - حيث يتصدى للحكم عليها من لا دراية له بعلم الحديث البتة. ولا أبطل من هذا المنهج الذي يتصدى فيه مثل هؤلاء للحكم على الأحاديث مع أنهم لا دراية لهم بعلم الحديث، ومن الأحاديث التي زعموا تصحيحها بالكشف حديث «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم». فقد قال الشعراني: «وهذا الحديث وإن كان فيه مقال عند المحدثين فهو صحيح عند أهل الكشف». الميزان (١/ ١٤٧).

قال الشيخ الألباني في سلسلته الضعيفة (٧٨/١) عقبه: «باطل وهراء لا يلتفت إليه، لأن تصحيح الأحاديث عن طريق الكشف بدعة صوفية مقبلة، والاعتماد عليها يؤدي إلى تصحيح أحاديث باطلة لا أصل لها كهذا الحديث لأن الكشف أحسن أحواله - إن صح أن يكون كالرأى وهو يخطئ ويصيب، وهذا إن لم يداخله الهوى. نسأل الله السلامة منه ومن كل ما لا يرضيه»، وكذلك يؤدي إلى تضعيف أحاديث صحيحة فيحل الحرام ويحرم الحلال. مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة (ص/ ٢٩-٣١).

* وإذا كان ابن الصلاح لا يمنع الاجتهاد في الحكم على الأسانيد فأين موطن الخلاف إذا ؟

* إن موطن الخلاف بين ابن الصلاح وعامة أهل الحديث أن عامة أهل الحديث يفتحون باب الاجتهاد في الحكم على الأحاديث لمن ملك الأهلية ولو على سبيل الجزم، أما ابن الصلاح فيمنع الجزم بتصحيح الأحاديث بدليل قوله «فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته» إنما يحكم بالصحة على الأسانيد فقط دون المتن.

* والتصحيح عند ابن الصلاح كما سنبين يشمل التصحيح والتحسين بدليل قوله «فأل الأمر إذن في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على...».

* فالخلاف إذن بين ابن الصلاح وعامة أهل الحديث يكمن في فتواه وهي عدم إمكانية الجزم بتصحيح الأحاديث وتحسينها من قبل المتأخرين. وقد استدل ابن الصلاح على ما ذهب إليه بثلاثة أدلة:

١ - تعذر الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الإسناد في هذه الأعصار. لأنه ما من إسناد من ذلك إلا وفي رجاله من اعتمد في كتابه عرياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان.

٢ - ضعف أهلية هذه الأزمان. (١)

٣ - أنه يغلب على الظن أنه لو صح، لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة لشدة فحصهم واجتهادهم (٢). فأل الأمر إذن في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث.

* والناظر في عبارته وأدلته يرى أنها تدور حول عدم تأهل أهل العصور الأخيرة في فن الحديث، وتقاعسهم عن الوصول إلى مراتب متقدمي المحدثين ويأسه من أن يجود الزمان بمثلهم، وأن من يراه من المحدثين، إنما هم عائلة

(١) التقريب مع التدريب (١/١٤٣).

(٢) التدريب (١/١٤٣)، والأجوبة العشرة الفاضلة ص: (١٥٢).

على الأسبقين، فسد الباب أمامهم حتى لا يحاولوا ما هو خارج عن قدراتهم. (١)
* ولقد تساءل أحد الباحثين سؤالاً قائلاً:

«إن كان كلام ابن الصلاح ينحصر في أمر منع التصحيح من المتأخرين فحسب، ولم يتناول أمر التحسين والتضعيف. فهل يأخذان حكم التصحيح؟» (٢)

* وقد ظن بعض الباحثين أن السيوطي هو أول من لفت الأنظار إلى أن النووي لم يتعرض لاهو ولا من بعده كابن جماعة وابن كثير وغيرهما ممن اختصر كتاب ابن الصلاح، والعراقي في الألفية، والبلقيني، وأصحاب النكت إلا للتصحيح فقط، وسكتوا عن التحسين، ودلل على ما ذهب إليه بقول السيوطي في «التدريب»:

«والأظهر أن يقال فيه إن من جَوَّز التصحيح فالتحسين أولى، ومن منع فيحتمل أن يجوزّه، قال وقد حسن المزي حديث «طلب العلم فريضة» مع تصريح الحفاظ بتضعيفه.

وحسن جماعة كثيرون أحاديث صرح الحفاظ بتضعيفها.

ثم تأملت كلام ابن الصلاح فرأيتُه سَوَى بينه وبين التصحيح حيث قال: «فأل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في كتبهم... إلى آخره» (٣).

* وفي رأيي أن السخاوي، هو أول من لفت الأنظار إلى مساواة ابن الصلاح بين التصحيح والتحسين حيث قال في «فتح المغيث»: «وعنده - أي ابن الصلاح - (التصحيح)، وكذا التحسين (ليس يمكن) بل جنح لمنع الحكم بكل منهما في الأعصار المتأخرة الشاملة له (في عصرنا) واقتصر فيهما على ما نص عليه الأئمة في تصانيفهم المعتمدة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير

(١) النووي وأثره في الحديث وعلومه ص: (٤٥٢)

(٢) أسباب اختلاف المحدثين (٦١٩/٢).

(٣) تدريب الراوي (١٤٩/١).

والتحريف محتجاً بأنه: ما من إسناد إلا في رواته من اعتمد على ما في كتابه،
عرياً عن الضبط والإتقان»^(١).

* بل إن السخاوي ذهب إلى أبعد من ذلك حيث ذهب إلى اسقاط كلام ابن
الصلاح على التضعيف أيضاً متبعاً شيخه ابن حجر حيث قال: «وظاهر كلامه كما
قال شيخنا - أي ابن حجر- على ما سيأتي في أول التنبهات التي بآخر
المقlob: القول بذلك في التضعيف أيضاً»^(٢).

* وهذا هو ما عين ما ذهب إليه السيوطي في «التدريب» حيث قرر أن مذهب
ابن الصلاح ينسحب بالضرورة على التضعيف أيضاً فقال: «والحاصل ان ابن
الصلاح سد باب التصحيح والتحسين والتضعيف على أهل هذه الأزمان
لضعف أهليتهم»^(٣).

* وهو قول صحيح إذ أن من يمنع التصحيح والتحسين فإنه لا يمنعه لذاته بل
لانعدام الأهلية، ولتعدره وصعوبته، وهذا ينسحب بلا شك على التضعيف
والحكم على الأحاديث بالوضع.

* إذ أن الدليل على المنع هو «عدم أهلية المتأخرين لمعرفة الصحيح
والحسن، فيلزم أن يضيف إليها التضعيف، فإن معرفة الضعيف من الأحاديث
يتوقف على ما يتوقف عليه معرفة الصحيح والحسن»^(٤).

* وهكذا نشأت هذه المسألة في زمن ابن الصلاح ولم يكن لها قبل ذلك وجود.

يقول الحافظ العراقي (-٨٠٦هـ) في ألفيته:

وعنده التصحيح ليس يمكن في عصرنا وقال يحيى ممكن^(٥)

(١) فتح المغيث (١/٤٣).

(٢) فتح المغيث (١/٤٣).

(٣) تدريب الراوي ص: (٨٣).

(٤) تصحيح الحديث ص: (٤٠-٤١).

(٥) ألفية العراقي ص: (٢٢).

وقال الحافظ السيوطي (-٩١١هـ) في ألفيته:

جريباً على امتناع أن يصححها في عصرنا كما إليه جنحنا
يحیی و غیره جوّزه وهو الأبرّ فاحكم هنا بما أدى له النظر^(١)
والضمان في (يصححها)، و(جنحنا) تعود على ابن الصلاح وابن جماعة.

سبب انتشار هذا المذهب:

* نظراً للمكانة الحديثة التي يتمتع بها الحافظ ابن الصلاح، والذي برز في علوم الحديث، فبز أقرانه، فابن الصلاح وإن كان من أبرز فقهاء الشافعية في القرن السابع الهجري ويظهر ذلك في «إسهامه العلمي الذي شمل جوانب كثيرة من علوم الشريعة كالفقه والأصول والتفسير^(٢) كما تدل على ذلك مؤلفاته، إلا أن نجمه قد سطع بشكل خاص في علوم الحديث التي اقترن اسمه بها، بحيث صار ما إن تذكر مبادئ هذا الفن الشريف حتى يذكر معها كتاب هذا الإمام الجيهذ المعروف «بمقدمة ابن الصلاح». الذي يعد من أهم الكتب في علوم الحديث، إن لم يكن أهمها على الإطلاق، لأنه جاء تنويجاً لكل الجهود التي سبقته، كما جاء تجديداً لحيويتها ونضارتها، نظراً لأسلوبه المبتكر في تناول مباحث ومبادئ هذا العلم وفق مقتضيات عصره، حيث نجده قد جمع المصطلحات الحديثة التي كانت متداولة بين المحدثين النقاد، ووضع لها تعريفات محددة، فجاءت تلك التعريفات جامعة مانعة وموجزة واضحة في الأعم والأغلب.

* وبهذا العمل يكون ابن الصلاح قد ذلل ما كان صعباً ومهد الطريق أمام المبتدئين لاستيعاب علم مصطلح الحديث وفهمه، بعد أن كان عسير التناول، لا يدرك مراميّه، ولا يستفيد من المصنفات فيه إلا المتمكنون، وأصبح كتابه بذلك مدخلاً لمعرفة مبادئ هذا الفن، ومقدمة لكتب الأحاديث بما ضمنه من

(١) ألفية السيوطي ص: (٨-٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤٢/٢٣).

تعريفات مركزة للمصطلحات الحديثية التي يصادفها طالب الحديث في تلك الكتب، ولعل هذا سبب اشتهاار الكتاب بـ «مقدمة ابن الصلاح»^(١).

* ونظراً لأهمية هذا الكتاب، فقد حظي بقبول الأئمة الذين جاءوا من بعده، وإقبالهم عليه، فتسابقوا إلى نيل شرف خدمته، وسعوا إلى شرحه وإيضاح مكنونه، والتعليق على مسائله، حتى صار أصلاً لكثير من المصنفات في علوم الحديث^(٢).

* وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر: «إلى أن جاء الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبدالرحمن الشهرزوري نزيل دمشق، فجمع لما وتى تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية كتابه المشهور، فهذب فنونه وأملأه شيئاً بعد شيء، فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب، واعتنى بتصانيف الخطيب المتفرقة، فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نُحِب فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرَّق في غيره، فلهذا عكف الناس عليه وساروا بسيره. فلا يحصى كم ناظمٍ له ومختصر، ومستدرِكٍ عليه ومقتصر، ومُعَارِضٍ له ومنتصر»^(٣).

* فقد جاء بعده النووي (- ٦٧٦هـ) واختصر مقدمته في كتاب أسماه «الإرشاد» ثم اختصر «الإرشاد» في كتاب أسماه «التقريب والتيسير»، ثم جاء ابن جماعة (- ٧٣٣هـ) واختصر «المقدمة» أيضاً في كتابه «المنهل الروي» وابن كثير (- ٧٤٧هـ) اختصرها في كتابه «اختصار علوم الحديث» والعراقي (- ٨٠٦هـ) شرحها في «التقييد والإيضاح» ثم نظمها في ألفيته المشهورة وشرحها أيضاً، وكذلك الزركشي والبلقيني وابن حجر والسخاوي والسيوطي والأنصاري والقاري^(٤).

* فابن الصلاح لم يكن مجرد جامع لآراء من سبقه من الأئمة، بل إن المطلع على كتابات هذا الإمام -في مقدمته وغيرها- يجد له اجتهادات وآراء مستقلة،

(١) مع أن اسمه (علوم الحديث).

(٢) تصحيح الحديث ص: (٦-٩).

(٣) نخبة الفكر ص: (٢).

(٤) مقاييس نقد متون السنة ص: (٨٤).

وإضافات وانتقادات^(١) شأنه في ذلك شأن كل مبدع ومبتكر، وهو إن خالف في بعض تلك الآراء غيره من أهل العلم، فذلك أمر طبيعي، به يكتمل أي علم.^(٢)

* ولعل هذا هو السبب الرئيس الذي مهد لانتشار هذه المقولة، ومن ثم أخذها هذا الحيز الكبير من اهتمام المحدثين المتأخرين.

اهتمام العلماء بهذه المسألة:

* لقيت هذه المسألة اهتماماً خاصاً من قبل علماء الحديث فناقشوها في مصنفاتهم وأفرد السيوطي دراسة هذه المسألة ببحث خاص سماه: «التفحيح لمسألة التصحيح»، جنح فيه إلى التوفيق بين الآراء، وذلك بأن جعل التصحيح الذي منعه ابن الصلاح هو الحكم للحديث أنه صحيح لذاته، والذي أجازته الآخرون هو الحكم بأنه صحيح لغيره. وبني تحقيقه هذا على استقرائه لصنيعهم.^(٣) وسيأتي الكلام على محاولة السيوطي التوفيقية هذه في آخر هذا البحث.^(٤)

القرن الذي انتهى به قبول التصحيح والتحسين:

* يمكننا تحديد الفترة الزمنية التي يعنيها ابن الصلاح بانتهاء قبول التصحيح والتحسين من قبل المتقدمين بفترة انتهاء عصر الرواية.

* إذ أن المسيرة التاريخية للسنة النبوية يمكن تقسيمها إلى مرحلتين زمنييتين كبيرتين، لكل منهما معالمها وخصائصها المميزة، وآثارها الحميدة.

* فأما الأولى فيمكن تسميتها «بمرحلة الرواية» وهي ممتدة من عصر الصحابة إلى نهاية القرن الخامس الهجري تقريباً. وأبرز خصائصها هي كون الأحاديث تتلقى فيها، ولا تنقل إلا بواسطة الأسانيد، والرواية المباشرة.

(١) سير أعلام النبلاء: (٢٣ / ١٤٢-١٤٣).

(٢) تصحيح الحديث ص: (٩).

(٣) انظر البحث المذكور في مخطوطات دار الكتب الظاهرية مجموع رقم عام / ٥٨٩٦/ وانظر منهج النقد في علوم الحديث ص: (٢٨٠-٢٨٣).

(٤) انظر ص: (٤٣-٤٨) من هذا البحث

* والإسناد في هذه المرحلة كان بمثابة العمود الفقري، عليه يتم الاعتماد في تلقي الأحاديث ونقلها.

* وأما المرحلة الثانية فيمكن تسميتها بـ «مرحلة ما بعد الرواية»، وفي هذه المرحلة آلت ظاهرة الاعتماد على الأسانيد والرواية المباشرة إلى التلاشي، لتبرز مكانها ظاهرة الاعتماد على الكتب والمدونات التي صنفها أصحاب المرحلة الأولى في أخذ الأحاديث ونقلها، وإن كان القرن السادس الهجري يمكن اعتباره فترة انعطاف وتحول من مرحلة إلى أخرى، إذ ظهر فيه من بعض الأئمة الاعتماد على الرواية على شاكلته الأولى بدل الاعتماد على الكتب.

* وبينما كانت الكتب المصنفة في المرحلة الأولى تنقل الأحاديث بأسانيدها الخاصة، فإن جل الكتب التي ظهرت في المرحلة الثانية إنما تنقل الأحاديث من المدونات التي ظهرت في المرحلة الأولى، وإن كانت أساليب النقل، وطرق الأخذ تختلف من كتاب إلى آخر.

* فمسند الإمام أحمد -مثلاً- وهو نموذج لكتب المرحلة الأولى، عمدته في نقل الأحاديث هي الإسناد والرواية المباشرة، ولذلك يقول فيه صاحبه: «حدثني فلان» إلى آخر الإسناد في كل حديث يذكره.

* وأما كتاب تفسير ابن كثير -مثلاً- وهو نموذج لكتب المرحلة الثانية، فإن عمدته في نقل الأحاديث هي الكتب المصنفة في عصر الرواية، ولذلك تراه يحكي عن أصحاب كتب المرحلة الأولى، ويقول: «قال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا فلان» وهكذا..

* وقد بذل المحدثون في كلتا المرحلتين جهوداً مضيئة لصيانة السنة وحفظها، وذلك بتقعيدهم قواعد تتناسب مع مقتضيات كل مرحلة، وتستجيب للمستجدات الطارئة في كل منهما، فأنجح حفاظ المرحلة الأولى من الأصول والضوابط ما يضمن لهم صدق الرواية في رواياتهم، وضبطهم لها، في حين وضع المحدثون في المرحلة الثانية أنواعاً أخرى من القواعد والشروط التي تساعدهم على حفظ الدواوين والمصنفات من احتمال عبث بعض الوراقين وتحريف الناسخين.

* فكانت العناية في المرحلة الأولى منصبة على نقلة الأخبار ورواتها، والبحث عن أحوالهم، والتفتيش في مروياتهم بعد جمعها ومقارنتها، حتى أصبح بمقدورهم التمييز بين الرجال، ومعرفة الثقات من الضعفاء والمتروكين، والاطلاع على الأسانيد الصحيحة والضعيفة والمنكرة والواهية، وإبقاؤها في محفوظاتهم وسجلاتهم، واستحضرها دون وقوع التداخل بينها أو الاختلاط.

* وأما المرحلة الثانية - مرحلة ما بعد الرواية - فقد توجه اهتمام المحدثين إلى وضع ضوابط جديدة، من شأنها حفظ المدونات من التصحيف والتحرير والانتحال، ونقلها إلى الأجيال كما وضعها مؤلفوها. (١)

* قال المحدث عبدالله الصديق الغماري مجيباً تلميذه الشيخ عبدالفتاح أبو غدة عندما سأله عن الزمن الذي يمكن أن يحدد به انتهاء قبول التصحيح، وذلك عند قراءته عليه مقدمة ابن الصلاح في مصر سنة (١٣٦٨) للهجرة، ووصوله إلى قول ابن الصلاح المتقدم، فقال الغماري:

* «في منتصف القرن الخامس تقريباً، أي في زمن البيهقي، وأبي نُعَيْم، وابن مَنذَه، وهو الزمن الذي انقطعت فيه رواية الحديث بالسند (تخريجاً) من المحدث من غير واسطة أجزاء أو كتب قبله. فيروي البيهقي مثلاً حديثاً بسنده إلى النبي ﷺ، ولا يكون هذا الحديث مروياً في كتاب من كتب الحديث المشهورة قبله، فيتفرد البيهقي بتخريجه، وقد وجد (التخريج) بالمعنى المذكور بعد القرن الخامس على قلة في كتاب «المختارة» للضياء المقدسي، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر، فقد انفردا فيهما بأحاديث لم توجد عند غيرهما فيما ظهر من الكتب والأجزاء». (٢)

(١) تصحيح الحديث ص: (١٢-١٤)، وانظر نظرات جديدة في علوم الحديث ص: (١١-١٥)،

وعناية المحدثين بتوثيق المرويات للدكتور أحمد محمد نور سيف ص: (٨-١٠)...

(٢) حاشية الأجوبة الفاضلة ص: (١٤٩-١٥٠).

الأسباب التي دفعت الإمام ابن الصلاح إلى تبني هذا المذهب:

* إن الناظر بعين الدقة لعبارة ابن الصلاح ولعبارات المحدثين من بعده الذين حاولوا أن يوجدوا مسوغات علمية منطقية تسوغ ما ذهب إليه ابن الصلاح يخلص إلى أن هناك ثلاثة أسباب رئيسة دفعت الإمام ابن الصلاح إلى تبني هذا المذهب.

السبب الأول:

* ضعف المتأخرين في تصحيح الأحاديث وتحسينها «بخلاف الأئمة المتقدمين الذين كان منهجهم التبحر في علم الحديث، والتوسع في حفظه، كشعبة، وابن القطان، وابن مهدي، ونحوهم، وأصحابهم، وأحمد وابن المديني وابن معين وابن راهويه، ثم أصحابهم البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، وهكذا إلى زمن الدارقطني والبيهقي ولم يجرى بعدهم مساو لهم ولا مقارب»^(١).

* وقد أشار إلى هذا السبب ابن حجر حيث قال: «قد يقوي ما ذهب إليه ابن الصلاح بوجه آخر، وهو ضعف نظر المتأخرين بالنسبة للمتقدمين»^(٢).

* فابن الصلاح يرى أن أهل زمانه لا يملكون الأهلية التي تمكنهم من تصحيح الأحاديث وتحسينها، وقد نص على هذا السبب في كتابه (علوم الحديث) حيث قال: «فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد الأسانيد»^(٣).

* ولقد حاول كل من الإماميين النووي والسيوطي أن يفسرا عبارة ابن الصلاح آفة الذكر. فقال النووي: «لا يحكم بصحته لضعف أهلية أهل هذه الأزمان»^(٤).

(١) فتح المغيث: (٤٥/١).

(٢) تدريب الراوي: (١٤٧/١).

(٣) علوم الحديث ص: (١٦-١٧).

(٤) التقريب ص: (٢٤).

* وقال السيوطي: «والحاصل أن ابن الصلاح سد باب التصحيح والتحسين والتضعيف على أهل هذه الأزمان لضعف أهليتهم»^(١).

* وإذا كان هذا رأي ابن الصلاح في أهل عصره فمن باب أولى أن ينسحب رأيه هذا على من بعدهم لأنه كلما تباعدت الأزمان ازداد ضعف الأهلية.

* ولكن هذا الكلام لا يستقيم لأنه لا دليل عليه، «والكلام الذي لا يعضده دليل لا يعتمد عليه خاصة في مثل هذه المسألة الخطيرة، لكننا نقول: إذا كان من الأولين من يُوصف بعدم القدرة على التصحيح والاجتهاد في ذلك - كما أن منهم من له القدرة - فإن من المتأخرين من يوصف بالقدرة ويُعد النظر - ومنهم أيضاً من لا يقدر على ذلك - والدليل عليه وجود أولئك العلماء الذين قاموا - فعلاً - بتصحيح كثير من الأحاديث التي لم يسبق أن تكلم عليها السابقون، ودليل الوجود الفعلي أصح شيء في نقض القول بعدم القدرة»^(٢).

السبب الثاني:

* أن الذي دفع ابن الصلاح إلى تبني هذا المذهب خوفه أن يتجرأ بعض المتعالمين^(٣) ويرتقوا مرقى الحكم على الأحاديث وهم لم يملكوا آتته، وقد أشار إلى هذا السبب الحافظان السخاوي والقاري:

* قال السخاوي: «ولعل ابن الصلاح اختار حسم المادة لثلا يتطرق إليه بعض المتشبهين ممن يزاحم في الوثوب على الكتب التي لا يهتدي للكشف منها، والوظائف التي لا تبرأ ذمته بمباشرتها.

وللحديث رجالٌ يُعرفون بهٍ وللدواوين كُتَّابٌ وحسابٌ»^(٤).

* وقال القاري: «هل يمكن التصحيح والتحسين والتضعيف في الاعصار المتأخرة، واختار ابن الصلاح أنه لا يمكن، بل يقتصر على ما نص عليه

(١) تدريب الراوي ص: (٨٣).

(٢) مقاييس نقد المتن ص: (٤٤-٤٥).

(٣) انظر الرسالة الماتعة للعلامة بكر أبو زيد «التعالم» ص: (٤٧-٥٦).

(٤) فتح المغيث: (٤٤/١).

الأئمة في تصانيفهم، وردة النووي وتبعوه وأطالوا في بيان رده، ومن ثم صحح جماعة من معاصريه كالقطن والضياء المقدسي ثم المنذري والدمياطي طبقة بعد طبقة، قيل: ولعله إنما أراد حسم المادة لثلا يتطفل على ذلك بعض الجهلة»^(١).

* وهذا السبب وإن كان وجيهاً إلا أنه لا يسوغ القول بسد باب الاجتهاد في الحكم على الأحاديث لما لهذا من آثار وخيمة على الشريعة وأضرار جسيمة على العلم، ودعوة إلى التكاثر عن القيام بواجب البحث والتمييز بين الأحاديث الصحيحة وبين غير الصحيحة.

السبب الثالث:

* في اعتقادي أن هناك سبباً ثالثاً رئيساً دفع الإمام ابن الصلاح إلى القول بمنع المتأخرين من الجزم بتصحيح الأحاديث وتضعيفها. فإنه بنى فتواه هذه على فتواه بوجوب تقليد أحد الأئمة الأربعة في القضايا الفقهية، وسد باب الاجتهاد بعدهم، وقد أشار إلى هذا القول الإمام النووي في «المجموع»^(٢) والبهاري في «فواتح الرحموت»^(٣) ثم وجدت المحدث أحمد شاکر قد رجح ما ذهب إليه حيث قال: في «شرحه على ألفية السيوطي»:

«والذي أراه أن ابن الصلاح ذهب إلى ما ذهب إليه، بناء على القول بمنع الاجتهاد في الفقه فأراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث، فكما حظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث، وهيهات. فالقول بمنع الاجتهاد قول باطل لا برهان عليه من كتاب ولا سنة، ولا تجد له شبه دليل»^(٤).

(١) مرقاة المفاتيح: (٤٨/٣).

(٢) المجموع: (٥٢/١-٥٣).

(٣) فواتح الرحموت: (٤٠٧/٢).

(٤) حاشية ألفية السيوطي ص: (٩)، والباعث الحثيث ص: (٢٩).

مذهب ابن جماعة في المسألة:

* لم أجد فيما وقفت عليه من مصادر من ذهب إلى تأييد ابن الصلاح فيما ذهب إليه إلا أن هناك عبارة لابن جماعة قد يفهم منها تأييده لمذهب ابن الصلاح.

* فقد ذكر السيوطي قول ابن جماعة في «تدريب الراوي» عند شرحه لكلام ابن الصلاح مستدلاً بكلام ابن جماعة على شرح عبارات ابن الصلاح. قال السيوطي: «السادسة من مسائل الصحيح من رأى في هذه الأزمان حديثاً صحيحاً الإسناد في كتاب أو جزء لم ينص على صحته حافظ معتمد في شيء من المصنفات المشهورة (قال الشيخ) ابن الصلاح: «لا يحكم بصحته لضعف أهلية هذه الأزمان». قال: لأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عرياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والإتقان».^(١) قال -أي ابن جماعة- في المنهل الروي مع غلبة الظن أنه لو صح لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة، لشدة فحصهم واجتهادهم».^(٢)

* وكلام ابن جماعة قد يفهم منه موافقة ابن الصلاح فيما ذهب إليه حيث يقول: «مع غلبة الظن أنه لو صح لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة، لشدة فحصهم واجتهادهم» كما يفهم منه أن الأحاديث التي لم يحكم عليها المتقدمون هي أحاديث ضعيفة إذ لو كانت صحيحة لما أهملوها».^(٣)

* إلا أن الذي يجعلنا لا نجزم بأن ابن جماعة يذهب إلى تأييد مذهب ابن الصلاح سبيان:

* الأول: تعقبه على مقولة ابن الصلاح في «علوم الحديث» عند كلامه على «مستدرك الحاكم» حيث قال: «بأن ما انفرد بتصحيحه لا يجزم به بل يجعل حسناً إلا أن يظهر ضعفه لعله أو غيرها». قال ابن جماعة متعقباً ابن

(١) تدريب الراوي: (١/١٤٣).

(٢) المنهل الروي: (١/١٢٩-١٣٠).

(٣) علم أصول الجرح والتعديل ص: (٩٤).

الصلاح: «قلت: في قوله «يجعل حسناً» نظر، بل ينبغي أن يتبع في أصله وسنده وسلامته ثم يحكم عليه لحاله». (١)

* الثاني: قوله: «إن بلغ واحد في هذه الأعصار أهلية ذلك، وتمكن من معرفته، أحتمل استقلاله». (٢)

نقد قول ابن جماعة:

* ولو سلمنا جدلاً أن عبارة ابن جماعة قد يفهم منها تأييداً لمذهب ابن الصلاح إلا أن هذا أيضاً لا يسلم به، فقول ابن جماعة: «مع غلبة الظن أنه لو صح لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة لشدة فحصهم واجتهادهم» غير وجيه لأنه قد ثبت أن كثيراً من الأحاديث الصحيحة لم يحكم عليها أحد من المتقدمين، ومنها أحاديث رواها من رجال الصحيحين، مما يجعل من المتعذر الأخذ بهذا القول. (٣)

* فقول ابن جماعة على هذا الأساس قول غير دقيق، ومجانب للصواب، لأنه ظن، وهذه الأمور لا يكفي في نفيها الظن - وإن كان غالباً - لأن القطعي لا يرتفع إلا بقطعي مثله، ووجود القدرة في البشر على مزاولة ذلك الأمر أمر مجزوم به، فكم ترك المتقدم للمتأخر من مسائل وأحكام، وأصرح ما في هذا قول ابن المبارك عندما سئل عن الأحاديث المصنوعة قال: «تعيش لها الجهابذة» (٤) فهذا إثبات بأن أهل عصره لم يُنقوا كل الأحاديث ويصفوها تصفية نهائية، بل منها ما لم يبلغ إليهم علمه والحكم عليه، وكذا أهل كل عصر لن يشمل جهودهم العلم كله، وهذه سنة الله في الحياة، فالقول بأن المتقدمين لم يبقوا شيئاً للمتأخرين قول بلا علم ولا يقين، بل هو ظن كما عبر عنه قائله، وكما أسلفنا فإن اليقين لا يزول بالظن وإن كان ظناً غالباً. (٥)

(١) المنهل الروي: (١/١٢٥-١٢٦).

(٢) الأجوية العشرة ص: (٢٥١).

(٣) مقاييس نقد المتون ص: (٩٦).

(٤) الموضوعات: (٤٦/١).

(٥) مقاييس نقد متون السنة ص: (٤٥).

ردود أهل العلم على ابن الصلاح:

* أثارت بعض آراء ابن الصلاح اهتمام المتأخرين^(١) ولعل أبرز الآراء التي لقيت جدلاً واسعاً بين ابن الصلاح من جهة وبين عامة المحدثين من جهة أخرى هي هذه المسألة.

* فابن الصلاح وإن «كان قد اقتفى أثره في كل ما ذكره من جاء بعده، إلا في تعذر التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة فخالفه»^(٢) عامة من جاء بعده من رواد علوم الحديث، ومشاهير علماء المصطلح، حتى إن الحافظ ابن حجر قال: «قد اعترض على ابن الصلاح كل من اختصر كلامه...»^(٣)

* ولقد أفاض مشاهير علماء الحديث في الرد على ابن الصلاح في قوله بتعذر التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة، وأجازوا النظر في الأحاديث والحكم عليها صحة وضعفاً، لمن تمكن وملك الأهلية من العلماء المتأخرين وقويت معرفتهم. صرح بذلك طائفة من المحدثين، منهم النووي، وابن تيمية، والذهبي، والعلائي، وابن كثير، والعراقي، وابن الوزير اليماني، وابن حجر، والسخاوي والقاسمي، وغيرهم، في عصورهم والعصور التي بعدهم. ولقد ناقش علماء الحديث ابن الصلاح فيما ذهب إليه، وأشهر من ناقشه مناقشة علمية دقيقة واعتنى بنقض رأيه وتفنيد حججه الحافظ ابن حجر، ومن قبله شيخه العراقي، ومن بعده السيوطي.

* إلا أن مناقشة الحافظ ابن حجر تمتاز عن مناقشة شيخه العراقي والسيوطي بأنه ناقش رأي ابن الصلاح ورأي المخالفين له مناقشة علمية دقيقة، بل إنه حاول أن يفترض أدلة يقوي بها مذهب ابن الصلاح ثم يشرع بعد ذلك بمناقشتها والرد عليها.

(١) كاعتراض العراقي وابن حجر والسخاوي على تعريف ابن الصلاح للحديث الضعيف، وانظر هذا المسألة في علوم الحديث (٤١)، وشرح ألفية العراقي (١١١/١)، وفتح المغيث (٩٦/١) والنكت (٤٩١/١)، وانظر اعتراض أهل الحديث أيضاً على تعريف ابن الصلاح للحديث الحسن.

(٢) قواعد التحديث ص: (٢٦٠).

(٣) تدريب الراوي: (١٤٥/١).

* وهذا سرد لأشهر من رد على ابن الصلاح من أهل الحديث:

١- الإمام محيي الدين النووي (-٦٧٦هـ):

* أول من تصدى لدعوى ابن الصلاح وردّ عليه هو الإمام النووي، حيث قال معلقاً على قول ابن الصلاح في منع تصحيح الأحاديث في العصور المتأخرة: «وهذا الذي قاله الشيخ - أي ابن الصلاح - رحمه الله فيه احتمال ظاهر، وينبغي أن يجوز التصحيح لمن تمكن في معرفة ذلك، ولا فرق في إدراك ذلك بين أهل الأعصار، بل معرفته في هذه الأعصار أمكن لتيسر طرقه»^(١)

* وقال أيضاً: «والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته»^(٢).

٢- شيخ الإسلام ابن تيمية (-٧٢٨هـ):

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - وهو بصدد ذكر بعض الأحاديث المنتقدة في الصحيحين -:

* «والمقصود هنا التمثيل بالحديث الذي يروى في الصحيح، وينازع فيه بعض العلماء، وأنه قد يكون الراجح تارة، وتارة المرجوح، ومثل هذا من موارد الاجتهاد في تصحيح الحديث كموارد الاجتهاد في الأحكام، وأما ما اتفق العلماء على صحته فهو مثل ما اتفق عليه العلماء في الأحكام، وهذا لا يكون إلا صدقاً، وجمهور متون الصحيح من هذا الضرب»^(٣).

٣- بلر الدين بن جماعة (-٧٣٣هـ):

* وقال ابن جماعة بعدما ذكر قول ابن الصلاح عن مستدرك الحاكم بأن فيه تساهلاً، وما انفرد بتصحيحه لا يجزم به بل يجعل حسناً إلا أن يظهر ضعفه لعله أو غيرها. قال ابن جماعة: «قلت في قوله (يجعل حسناً) نظر، بل ينبغي أن يتبع في أصله وسنده وسلامته، ثم يحكم عليه لحاله»^(٤).

(١) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق: (١٣٤-١٣٥).

(٢) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير ص: (١٤٣/١)، وتدريب الراوي: (١٤٣/١)، وفتح المغيبي: (٤٤/١).

(٣) مجموع الفتاوى: (٢٢/١٨).

(٤) المنهل الروي: (١٢٥-١٢٦).

* وقال أيضاً: «إن بلغ واحد في هذه الأعصار أهلية ذلك، وتمكن من معرفته احتمال استقلاله»^(١)

٤- الحافظ ابن كثير (-٧٧٤هـ):

* وقال ابن كثير «... وكذلك يوجد في معجمي الطبراني الكبير والأوسط، ومسندي أبي يعلى والبخاري، وغير ذلك من المسانيد والمعاجم والفوائد والأجزاء ما يتمكن المتبحر في هذا الشأن من الحكم بصحة كثير منه، بعد النظر في حال رجاله، وسلامته من التعليل الفاسد، ويجوز له الإقدام على ذلك، وإن لم ينص على صحته حافظ قبله، موافقه للشيخ أبي زكريا يحيى النووي، وخلفاً للشيخ أبي عمرو»^(٢)

٥- ابن الناظر:

* ذكر السخاوي في كتابه «فتح المغيث» مقولة لابن الناظر أوردها في «ديباجة شرحه لأبي داود» جاء فيها:

* «فالخلل الواقع في الأسانيد المتأخرة، إنما هو في بعض الرواة لعدم الضبط والمعرفة بهذا العلم، وهو في الضبط منجبر بالاعتماد على المقيّد عنهم، كما أنهم اكتفوا بقول بعض الحفاظ فيما عنعنه المدلس. هذا الحديث سمعه هذا المدلس من شيخه.

* وحكموا لذلك بالاتصال، وفي عدم المعرفة بضبطهم كتبهم من وقت السماع إلى حين التأدية، ووراء هذا أن الكتاب المشهور الغني شهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه ككتاب النسائي مثلاً لا يحتاج في صحة نسبه إلى النسائي، إلى اعتبار حال الإسناد منا إليه، كما اقتضاه كلامه، إذا روى مصنفه فيه حديثاً، ولم يعمله، وجمع إسناده شروط الصحة، ولم يطلع المحدث فيه على علة، فما المانع من الحكم بصحته، ولو لم ينص عليها أحد من المتقدمين ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواه رواة

(١) الألفية العشرة ص: (٢٥١).

(٢) اختصار علوم الحديث ص: (٢٣).

الصحيح، وفيها الضابطون المتقنون الحفاظ بكثرة. هذا لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن: أفاده شيخنا ومن قبله ابن الناظر في ديباجة شرحه لأبي داود^(١).

٦- البلقيني (-٨٠٥هـ):

* وقال البلقيني: «والمختار أن المتبحر في هذا الشأن له ذلك بطرقه التي تظهر له، ثم حكى قول النووي^(٢)»

٧- الحافظ زين الدين العراقي (٨٠٦هـ):

* يعتبر الحافظ العراقي أول من انتقد مقولة ابن الصلاح نقداً علمياً موسعاً وذلك في كتابه «شرح التبصرة والتذكرة»

١- حيث قال: «لما تقدم أن البخاري ومسلماً لم يستوعبا إخراج الصحيح، فكانه قيل: فمن أين يُعَرَّفُ الصحيح الزائد على ما فيهما؟ فقال: خذه إذ تُنصُّ صحته، أي حيث يُنصُّ على صحته إمام معتمد كأبي داود والترمذي والنسائي والدارقطني والخطابي والبيهقي في مصنفاتهم المعتمدة. كذا قيده ابن الصلاح بمصنفاتهم، ولم أقيده بها، بل إذا صح الطريق إليهم أنهم صححوه، ولو في غير مصنفاتهم، أو صححه من لم يشتهر له تصنيف من الأئمة كيحيى بن سعيد القطان وابن معين ونحوهما، فالحكم كذلك على الصواب. وإنما قيده ابن الصلاح بالمصنفات لأنه ذهب إلى أنه ليس لأحد في هذه الأعصار أن يصحح الأحاديث، فلهذا لم يعتمد على صحة السند إلى من صححه في غير تصنيف مشهور^(٣)».

٢- وقال وهو بصدد الرد على قول ابن الصلاح في تساهل الحاكم في المستدرك حيث حكم على ما فيه مالم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه قال: «إن

(١) فتح المغيث: (٤٤/١).

(٢) محاسن الاصطلاح ص: (٨٩).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة: (١ / ٥٢-٥٣).

الحكم عليه بالحسن فقط تحكّم، فالحق أن ما انفرد بتصحيحه يتبع بالكشف عنه ويحكم عليه بما يليق بحاله من الصحة والحسن والضعف، ولكن ابن الصلاح رأيه أنه ليس لأحد أن يصتح في هذه الأعصار، فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه. (١)

٣- وقال أيضاً بعد أن نقل قول ابن الصلاح بمنع الحكم بتصحيح الأحاديث، وقول النووي بجوازه لمن تمكن وقويت معرفته، قال العراقي: «وما رجحه النووي، هو الذي عليه أهل الحديث، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحاً.

* فمن المعاصرين لابن الصلاح: أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن القَطَّان صاحب كتاب «بيان الوهم والإيهام» وقد صحح في كتابه المذكور عدة أحاديث منها:

* حديث ابن عمر رضي الله عنهما «أنه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليهما ويقول: كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل» أخرجه أبو بكر البزار في «مسنده». وقال: إنه حديث صحيح.

* ومنها: حديث أنس رضي الله عنه «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة فيضعون جُثوبهم، فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصلاة». رواه هكذا قاسم ابن أصبغ، وصححه ابن القطان، فقال: وهو كما ترى صحيح. وتوفي ابن القطان هذا وهو على قضاء سِجِلْمَاسَة من المغرب سنة ثمان وعشرين وستمائة ذكره ابن الأبار في «التكملة».

* وممن صحح أيضاً من المعاصرين له، الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي، فجمع كتاباً سماه «المختارة» التزم فيه الصحة، وذكر فيه أحاديث لم يُسَبِّقْ إلى تصحيحها فيما أعلم. وتوفي الضياء المقدسي في السنة التي مات فيها ابن الصلاح سنة ثلاث وأربعين وستمائة.

* وصحح الحافظ زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري حديثاً في

(١) شرح التبصرة والتذكرة: (٥٥/١).

جزء له جمع فيه ما ورد فيه -أي في حديث- «غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر». وتوفي الزكي عبدالعظيم سنة ست وخمسين وستمائة.

* ثم صححت الطبقة التي تلي هذه: فصحح الحافظ شرف الدين عبدالؤمن بن خلف الدمياطي حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «ماء زمزم لما شرب له» في جزء جمعه في ذلك، وأورده من رواية عبدالرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر. ومن هذا الطريق رواه البيهقي في «شعب الإيمان». وإنما المعروف رواية عبدالله بن المؤمل عن ابن المنكدر كما رواه «ابن ماجه»،^(١) وضعفه النووي وغيره من هذا الوجه. وطريق ابن عباس أصح من طريق جابر. ثم صححت الطبقة التي تلي هذه الطبقة، وهم شيوخنا: فصحح الشيخ تقي الدين السبكي حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الزيارة في تصنيفه المشهور كما أخبرني به.

* ولم يزل ذلك دأب من بلغ أهلية ذلك منهم^(٢) إلا أن منهم من لا يُقبل ذلك منهم. وكذا كان المتقدمون ربما صحح بعضهم شيئاً فأنكر عليه تصحيحه، والله أعلم.^(٣)

* إلا أن عبارة العراقي «فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحاً» لم تسلم من الاعتراض، وكان الحافظ ابن حجر أول من وجه إليها سهام النقد حيث قال متقدماً عبارة العراقي فيما نقله عنه السيوطي في «التدريب»: «قد اعترض على ابن الصلاح كل من اختصر كلامه، وكلهم دفع في صدر كلامه من غير إقامة دليل، ولا بيان تعليل. ومنهم من احتج بمخالفة أهل عصره ومن بعده له في ذلك كابن القطان والضياء المقدسي والزكي المنذري ومن بعدهم، كابن المواق، والدمياطي والمزي، ونحوهم، وليس بوارد، لأنه لا حجة على ابن الصلاح بعمل غيره، وإنما يحتج عليه بإبطال

-
- (١) قال الحافظ ابن حجر في «نكتة على ابن الصلاح» (١/٦٦): «قول شيخنا -يعني العراقي-: إن المعروف رواية عبدالله بن المؤمل عن محمد بن المنكدر كما رواه ابن ماجه». وقع منه سبق قلم، وإنما هو عند ابن ماجه وغيره من طريق ابن المؤمل عن أبي الزبير» أ.هـ.
- (٢) أمثال المزي وابن تيمية والعلائي والذهبي وابن حجر والسخاوي والسيوطي.
- (٣) التقييد والإيضاح ص: (٢٢-٢٤). وتدريب الراوي: (١/١٤٣-١٤٤).

دليله أو معارضته بما هو أقوى منه، ومنهم من قال: لا سلف له في ذلك، ولعله بناه على جواز خلو العصر من المجتهد، وهذا إذا انضم إلى ما قبله من أنه لا سلف له فيما ادعاه وعمل أهل عصره من بعدهم على خلاف ما قال، انتهض دليلاً للرد عليه^(١).

٨- ابن الوزير اليماني (-٨٤٠هـ):

* وقال ابن الوزير اليماني في كتابه «تنقيح الأنظار»: «الضرب الثاني من ضربي التصحيح: أن لا يُتَّصَرَّ على صحة الحديث أحد من المتقدمين، ولكن تبين لنا رجال إسناده وعرفناهم من كتب الجرح والتعديل الصحيحة بنقل الثقات سماعاً أو غيره من طرق النقل كالإجازة^(٢) والوجادة^(٣).

* فهذا وقع فيه خلاف لابن الصلاح، فإنه ذكر أنا لا نجزم بصحة ذلك، لعدم خلو الإسناد في هذه الأعصار ممن يعتمد على كتابه من غير تمييز لما فيه، وخالفه في دعواه النووي فقال: الأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته. وقال زين الدين: «هو الذي عليه عمل أهل الحديث...»^(٤).

٩- ابن حجر العسقلاني (-٨٥٢هـ):

١- قال ابن حجر: «أما الكتب المشهورة التي تُغني شهرتها عن اعتبار الإسناد منا إلى مؤلفها كالمسانيد والسنن مما لا يحتاج في صحيح نسبتها إلى اعتبار إسناد معين، فإن المصنف منهم إذا روى حديثاً، ووُجِدَت الشرائط فيه مجموعة، ولم يطلع المحدث المتقن فيه على علة، لم يمتنع الحكم بصحته، ولو لم ينص عليها أحد المتقدمين»^(٥).

(١) تدريب الراوي (١٤٥/١-١٤٦) والنكت على كتاب ابن الصلاح (٥٦/١-٦٣).

(٢) الإجازة: هي إذن المحدث لغيره أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً من كتبه أو كل كتبه التي يرويها أو مؤلفاته من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرأه عليه. انظر ذلك في تدريب الراوي (٢٩/٢-٤٣).

(٣) الوجادة: هي أخذ العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة.

انظر: تفصيل ذلك في علوم الحديث لابن الصلاح ص: (١٧٨-١٨١).

(٤) تنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار: (١١٧/١-١٢٠).

(٥) تدريب الراوي: (١٤٧/١).

٢ - وقال كما في «فتح المغيث»: «والظاهر أنه - أي ابن الصلاح - مشى على أصله في تعذر استقلال المتأخرين بالحكم على الحديث بما يليق به، والحق خلافه كما تقرر في موضعه، فإذا بلغ الحافظ المتأهل الجهد، وبذل الوسع في التفتيش على ذلك المتن من مظانه، فلم يجده إلا من تلك الطريق الضعيفة، ساغ له الحكم بالضعف بناء على غلبة ظنه، وكذا إذا وجد جزم إمام من أئمة الحديث بأن راويه الفلاني تفرد به، وعرف المتأخر أن ذاك المتفرد قد ضعف بقادح أيضاً»^(١)

٣ - وقال في نكته على ابن الصلاح: «فإذا روى حديثاً ولم يعمله وجمع إسناده شروط الصحة ولم يطلع المحدث المطلع فيه على علة ما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص على صحته أحد من المتقدمين، ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواه رواة الصحيح. هذا لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن»^(٢).

* وقال أيضاً: «وبالجملة فسيبيل من أراد الاحتجاج بحديث من السنن لا سيما ابن ماجه ومصنف ابن أبي شيبة وعبدالرزاق مما الأمر فيه أشد أو بحديث من المسانيد إذ جميع ذلك لم يستند ما من جمعه الصحيح ولا الحسن خاصة، وهذا المحتج إذا كان متأهلاً لمعرفة الصحيح من غيره فليس له أن يحتج بحديث من السنن من غير أن ينظر في اتصال إسناده وحال رواته، كما أنه ليس له أن يحتج بحديث من المسانيد حتى يحيط علماً بذلك وإن كان غير متأهل لدرك ذلك فسيبيله أن ينظر في الحديث، فإن وجد أحداً من الأئمة صححه أو حسنه فله أن يقلده، وإن لم يجد ذلك فلا يقدم على الاحتجاج به فيكون حاطب ليل، فلعله يحتج بالباطل وهو لا يشعر^(٣) على كل حال لا يجوز التسرع في الحكم على الحديث بتقليب كتب في الرجال كما يتوهم بعض الناس، بل يجب الاحتياط الشديد في هذا الأمر، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فلكل علم رجال يعرفون به»^(٤).

(١) فتح المغيث (١/٢٣٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٢٧٢).

(٣) مرقة المفاتيح: (٣/٤٨).

(٤) فتح المغيث: (١/٤٥).

١٠- ابن الملقن (-٨٩٥هـ):

* قال بعد حكايته قول ابن الصلاح: «قلت: فيه نظر لا جرم، خالفه فيه النووي» ثم حكى قول النووي وأيده بقوله: «وهو كما قال لعدم المعنى الذي علل به الشيخ». (١)

١١- الحافظ السخاوي (-٩٠٢هـ):

* قال السخاوي بعد ذكره قول ابن الصلاح في مستدرك الحاكم: «وأنه جعل مالم يكن مردوداً من أحاديثه دائراً بين الصحة والحسن احتياطاً، وحيث لم يتحكم بغير دليل، نعم جَزَّ سَدُّه باب التصحيح إلى عدم تمييز أحدهما من الآخر لاشتراكهما كما صرح به في الحجية. والحق كما أرشد إليه البدر بن جماعة أن يتبع الكتاب ويكشف عن أحاديثه، ويحكم بما يليق به من الصحة أو الحسن أو الضعف». (٢)

١٢- الحافظ السيوطي (-٩١١هـ):

١- قال السيوطي عند كلامه على حديث: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»، جمعت له خمسين طريقاً وحكمت بصحته لغيره، ولم أصح حديثاً لم أسبق لتصحيحه سواه». (٣)

٢- وقال الحافظ السيوطي في ألفيته:

جرباً على امتناع أن يصححا في عصرنا كما إليه جنحا
يحيى وغيره جوزة وهو الأبر فاحكم هنا بما أدى له النظر (٤)

* قوله (جنحا) أي ابن الصلاح وابن جماعة، وقوله (يحيى) هو النووي، وعبارة (وهو الأبر) أي هو الأصح والأكثر خيراً.

(١) المقنع في علوم الحديث ص: (١٨).

(٢) فتح المغيب: (٣٦/١).

(٣) نظم المتناثر ص: (٢٧)، والدرر المشترة ص: (١٣٠)، وفيض القدير (٢٥٨/١)، وفي دعواه

هذه نظر!!

(٤) ألفية السيوطي ص: (٨-٩).

١٣- الحافظ السبكي (-٩٢٥هـ):

* وقال السبكي: «فابن الصلاح جعل ما انفرد الحاكم بتصحيحه، ولم يكن مردوداً، دائراً بين الصحيح والحسن احتياطاً لا حسناً مطلقاً كما اقتضاه النظم. وإن جرى عليه النووي وغيره من أن في ذلك تحكماً، ويمكن تصحيح ذلك بأن يقال: إنه حسن في الحكم من حيث الحجية، وإن لم يتميز فيه الصحيح من الحسن اصطلاحاً والحق أن يتبع كتابه بالكشف عنه ويحكم بما يليق به من الصحة والحسن والضعف. ولما كان رأي ابن الصلاح أنه ليس لأحد في هذه الأعصار أن يصحح حديثاً قطع النظر عن تتبع ذلك»^(١).

١٤- الأمير الصنعاني (-١١٨٢هـ):

* قال الأمير الصنعاني في كتابه «إرشاد النقاد» في فصل جواز تصحيح الحديث وتضعيفه في هذه الأعصار قال: «لا مانع لمن وجد في هذه الأعصار حديثاً لم يسبق عليه كلام إمام من الأئمة بتصحيح ولا غيره، فلتبج كلام أئمة الرجال في أحوال رواته حتى حصل له من كلامهم ثقة روايته أو عدمها، فجزم بأيهما على الحديث، كما جزم من قبله من أئمة التصحيح والتضعيف من مثل البخاري وغيره، ومستنده في ذلك مستند من قبله.

* غاية الفرق أنه كثر الوسائط في حقه لتأخر عصره فكانوا أكثر من الوسائط في حق من تقدمه لقرب عصرهم.

* وهذا موجب لمشقة البحث عليه، لكثرة الرواة الذين يبحث عن أحوالهم، ولكن ربّما كان ثوابه أكثر لزيادة مشقة البحث.

* هذا إن كانت طريق المتأخر هي الرواية، وأراد معرفة أحوال شيوخه، وتحقيقتها حتى يبلغ إلى مؤلف الكتاب الذي قرأه.

* أما إذا كانت طريقه «الإجازة» أو «الوجادة» فإنه لا كثرة للوسائط أصلاً، بل هو كالقدماء في ذلك، وحيثذ فيكون مجتهداً فيما حكم بصحته مثلاً.

(١) فتح الباقي شرح الفية العراقي: (٥٥/١).

* فإنه كما أنه لا محيص عن القول بأن تصحيح الأئمة الأولين اجتهاد فإنه إنما بنوه على ما بلغ إليهم من أحوال الرواة ففرّعوا عليه التصحيح، وجعلوه عبارة عن ثقة الرواة وضبطهم، كذلك لا محيص عن القول بأن ما صحّحه من بعدهم إلى يومنا هذا، أو ضعفوه، أو حسّنوه حُكْمُهُ حُكْمُ ما قاله الأولون من الأئمة، إذ الأصل في الكل واحد، وهو قبول أخبار من سلف عن أحوال الرواة وصفاتهم، وإلا كان القول بخلاف هذا تحكماً لا يقول به عالم.

* وإذا عرفت هذا، عرفت ضعف ما قاله ابن الصلاح بل بطلانه من أنه ليس لنا الجزم بالتصحيح في هذه الأعصار.

* وقد خالفه النووي، ورجّح زين الدين كلام النووي، وهو الحق^(١).

١٥- المحدث جمال الدين القاسمي (-١٣٣٣هـ):

* قال جمال القاسمي: «وقد اقتفى أثر ابن الصلاح في كل ما ذكره، من جاء بعده إلا في تعذّر التصحيح في الأعصار المتأخرة، فخالفه فيه جمع ممن لحقه^(٢)».

١٦- المحدث أحمد شاکر (-١٣٨٠هـ):

* قال في تعليقه على ألفية الحديث للسيوطي: «ذهب ابن الصلاح إلى أنه قد تعذّر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، ومنع - بناء على هذا - من الجزم بصحة حديث لم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوباً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة.

* وبنى على قوله هذا: أن ما صحّحه الحاكم من الأحاديث، ولم نجد فيه لغيره من المعتمدين تصحيحاً ولا تضعيفاً حكماً بأنه حسن، إلا أنه يظهر فيه علة توجب ضعفه.

* وقد ردّ العراقي وغيره قول ابن الصلاح هذا، وأجازوا لمن تمكّن وقويت

(١) إرشاد النقاد إلى تسيير الاجتهاد ص: (٨٦).

(٢) قواعد التحديث ص: (٢٦٠-٢٦١).

معرفة أن يحكم بالصحة أو بالضعف على الحديث بعد الفحص عن إسناده وعلله، وهو الصواب.

* والذي أراه أن ابن الصلاح ذهب إلى ما ذهب إليه بناء على القول بمنع الاجتهاد بعد الأئمة، فكما حظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث. وهيهات.

* فالقول بمنع الاجتهاد قول باطل، لا برهان عليه من كتاب ولا سنة، ولا تجد له شبه دليل. (١)

مناقشة الحافظ ابن حجر لابن الصلاح:

* يعتبر الحافظ ابن حجر من أشهر من ناقش رأي ابن الصلاح مناقشة علمية دقيقة، فقد ناقش ابن حجر عبارات الحافظ ابن الصلاح عبارة عبارة، نقض حججه وفند أدلته. فقال ابن حجر منتقداً عبارات ابن الصلاح:

١- قوله: «فإننا لا نتجاسر»:

* قال ابن حجر: «ظاهره أن الأولى ترك التعرض له لما فيه من التعب والمشقة، وإن لم ينهض إلى درجة التعذر، فلا يحسن قوله بعد تَعَذَّرَ». (٢)

٢- قوله: «عما يشترط في الصحيح من الحفظ»:

* قال ابن حجر: «فيه نظر، لأن الحفظ لم يعده أحد من أئمة الحديث شرطاً للصحيح، وإن كان حكي عن بعض المتقدمين من الفقهاء... هذا إن أراد المصنف بالحفظ حفظ ما يحدث به الراوي بعينه، وإن أراد أن الراوي شرطه أن يعد حافظاً فللحافظ في عرف المحدثين شروط إذا اجتمعت في الراوي سموه حافظاً.

* فهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوي سموه حافظاً. ولم يجعله أحد من أئمة الحديث شرطاً للحديث الصحيح. نعم والمصنف لما ذكر حد الصحيح لم يتعرض للحفظ أصلاً فما باله لا يشعر هنا بمشروطيته.

(١) تعليق أحمد شاكر على الفية السيوطي ص: (٩)، والباعث الحثيث ص: (٢٣).

(٢) تدريب الراوي: (١٤٦/١-١٤٧).

* ومما يدل على أنه إنما أراد حفظ ما يحدث به بعينه أنه قابل به من اعتمد على ما في كتابه، فدل على أنه يعيب من حدث من كتابه ويصوب من حدث عن ظهر قلبه. والمعروف عن أئمة الحديث كالإمام أحمد وغيره خلاف ذلك^(١).

٣- وقال في «النكت على كتاب ابن الصلاح»:

* «إن من اعتمد في روايته على ما في كتابه لا يعاب، بل هو وصف أكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة وكبار التابعين، لأن الرواة الذين في الصحيح على قسمين:

(أ) قسم كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم، فكان الواحد منهم يتعاهد حديثه ويكرر عليه فلا يزال مبيناً له، وسهل ذلك عليهم قرب الإسناد وقلة ما عند الواحد منهم من المتون حتى كان من يحفظ منهم ألف حديث يشار إليه بالأصابع ومن هنا دخل الوهم والغلط على بعضهم لما جبل عليه الإنسان من السهو والنسيان.

(ب) وقسم كانوا يكتبون ما يسمعونه ويحافظون عليه ولا يخرجونه من أيديهم ويحدثون منه.

* وكان الوهم والغلط في حديثهم أقل من أهل القسم الأول إلا من تساهل منهم. كمن حدث من غير كتابه، أو خرج كتابه من يده إلى غيره فزاد فيه ونقص وخفي عليه، فتكلم الأئمة فيمن وقع له ذلك منهم.

* وإذا تقرر هذا، فمن كان عدلاً، لكنه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب، واعتمد على ما في كتابه فحدث منه، فقد فعل اللازم له وحديثه على هذه الصورة صحيح بلا خلاف.

* فكيف يكون هذا سبباً لعدم الحكم بالصحة على ما يحدث به، هذا مردود -والله سبحانه وتعالى أعلم -^(٢).

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢٦٧-٢٦٩)، وتوضيح الأفكار (١١٨-١١٩).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢٦٩-٢٧٠).

* وقال أيضاً كما في «التدريب»: «ومنها أنه قابل بعدم الحفظ وجود الكتاب، فأفهم أنه يعيب من حدث من كتابه، ويصوّب من حدث عن ظهر قلبه، والمعروف من أئمة الحديث خلاف ذلك، وحيثذ فإذا كان الراوي عدلاً ولكن لا يحفظ ما يسمعه عن ظهر قلب واعتمد ما في كتابه فحدث منه فقد فعل اللازم له، فحديثه على هذه الصورة صحيح»^(١).

* وحجة ابن الصلاح على ما ذهب إليه هي: أنه ما من إسناد إلا وتجد في رجاله من اعتمد على ما في كتابه من غير حفظ ولا ضبط لما يرويه.

* وهذه النظرة عند ابن الصلاح لقيت قبولاً عند بعض المتأخرين جعلتهم يبحثون لها عن أسباب وحجج أخرى، عدّوا منها:

- ضعف نظر المتأخرين بالنسبة إلى المتقدمين.^(٢)

- وغلبة الظن بأنه لو صح «الحديث» لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة، لشدة فحصهم واجتهادهم.^(٣)

- ولأن المستدرك للحاكم كتاب كبير جداً يصفو له منه صحيح كثير، وهو مع حرصه على جمع الصحيح غزير الحفظ، كثير الاطلاع واسع الرواية، فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرائط الصحة لم يخرج.^(٤)

* هذه حجج من قال بقول ابن الصلاح.^(٥)

٤- قوله: «فأل الأمر إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشتهرة... إلى آخره» فيه نظر، لأنه يشعر بالاختصار على ما يوجد منصوصاً على صحته ورد ما جمع شروط الصحة إذا لم يوجد النص على صحته من الأئمة المتقدمين، فيلزم على الأول تصحيح ما ليس

(١) تدريب الراوي (١/١٤٧).

(٢) المنهج الحديث ص: (٨٧).

(٣) تدريب الراوي (١/١٤٣).

(٤) المنهج الحديث ص: (٨٨).

(٥) مقاييس نقد متون السنة ص: (٤٢).

بصحيح، لأن كثيراً من الأحاديث التي صححها المتقدمون، اطلع غيرهم من الأئمة فيها على علل تحطها عن رتبة الصحة، ولا سيما من كان لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن.

* فكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم عليه بصحته وهو لا يرتقي عن رتبة الحسن.

* وكذا في كتاب ابن حبان، وفيما صححه الترمذي من ذلك جملة مع أن الترمذي ممن يفرق بين الصحيح والحسن، ولكنه قد يخفى على الحافظ بعض العلل في الحديث فيحكم (عليه) بالصحة بمقتضى ما ظهر له ويطلع عليه غيره فيرد بها الخبر.

* وللحاذق الناقد بعدهما الترجيح بين كلاميهما بميزان العدل والعمل بما يقتضيه الانصاف ويعود الحال إلى النظر والتفتيش الذي يحاول المصنف سد بابه، والله تعالى أعلم^(١).

٥- وقال أيضاً كما في «التدريب»: «ثم ما اقتضاه كلامه من قبول التصحيح من المتقدمين، ورده من المتأخرين، قد يستلزم ردّ ما هو صحيح، وقبول ما ليس بصحيح.

* فكم من حديث حكم بصحته إمام متقدم أطلع المتأخر فيه على علة قاذحة تمنع من الحكم بصحته، ولا سيما إن كان ذلك المتقدم ممن لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن، كابن خزيمة وابن حبان.

* قال: «والعجب منه (أي من ابن الصلاح) كيف يدعي تعميم الخلل في جميع الأسانيد المتأخرة، ثم يقبل تصحيح المتقدم، وذلك التصحيح إنما يتصل للمتأخر بالإسناد الذي يدعى فيه الخلل!!!»

* فإن كان ذلك الخلل مانعاً من الحكم بصحة الإسناد فهو مانع من الحكم بقبول ذلك التصحيح.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٢٧٠-٢٧١).

* وإن كان لا يؤثر في الإسناد في مثل ذلك لشهرة الكتاب، كما يرشد إليه كلامه، فكذلك لا يؤثر في الإسناد المعين الذي يتصل به رواية ذلك الكتاب إلى مؤلفه، وينحصر النظر في مثل أسانيد ذلك المصنف منه فصاعداً^(١).

* وهذه مسألة في غاية الأهمية إذ أنه «لا فرق بين أحكام المتقدمين وآرائهم وبين أحاديثهم التي أوردوها في كتبهم في الاعتماد عليها، إن كانت الكتب معتمدة مشهورة ومنقولة جيلاً عن جيل بأسانيد لا تكاد تتوفر فيها شروط الصحة.

* فإن كان الاعتماد عليها صالحاً لقبول أحكامهم دون اعتبار سندها صار صالحاً لأخذ أحاديثهم، كي ينظر ويبحث في صحتها وضعفها، فلا أثر إذن لاعتبار أسانيد المصنفات، بل يكفي اعتبار ثبوتها وصحة نسبتها وسلامتها من التحريف والتصحيف والتزوير فحسب^(٢).

* فالقول باختصار: «جواز الحكم على الأحاديث بالصحة والضعف على الأحاديث التي لم يسبق للمتقدمين أن حكموا عليها دون سواها يعين عصمة الأحكام التي أصدرها المتقدمون وهو قول لا مسوغ له، لأن المتأخرين قد يصيبون كما أن المتقدمين قد يخطئون، وقد رأينا كثيراً من الأخبار التي تشعر بانتقاد المتقدمين بعضهم لبعض، أو تفوق بعضهم على بعض^(٣). فعن أحمد بن حمدون الحافظ قال: كنا عند محمد بن إسماعيل البخاري، فجاء مسلم بن الحجاج فسأله عن حديث عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر. فقرأ عليه إنسان حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة قال حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: «كفارة المجلس إذا قام العبد أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك». فقال له مسلم: في الدنيا أحسن من هذا

(١) تدريب الراوي: (١/١٤٧).

(٢) تصحيح الحديث ص: (٢٨-٢٩).

(٣) تصحيح الحديث ص: (٩٥-٩٦).

الحديث؟ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل يعرف بهذا الإسناد في الدنيا حديثاً. قال له محمد: لا. إلا إنه معلول. فقال مسلم لا إله إلا الله وارتعد، وقال: أخبرني به. قال: استر ما ستر الله، فإن هذا حديث جليل، رواه الخلق عن حجاج بن محمد عن ابن جريج، فألح عليه، وقبل رأسه وكاد يبكي مسلم، فقال له أبو عبدالله: اكتب إن كان لابد: حدثنا موسى بن إسماعيل قال أنبأنا وهيب، قال حدثني موسى بن عقبة عن عون بن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: «كفارة المجلس...» فقال له مسلم: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك^(١) ووجه إعلال هذا الحديث كما يقول البخاري لا يذكر لموسى بن عقبة مسنداً عن سهيل^(٢).

٥- وقال في «نكته على ابن الصلاح»:

* كلامه - أي ابن الصلاح - يقتضي الحكم بصحة ما نقل عن الأئمة المتقدمين فيما حكموا بصحته في كتبهم المعتمدة المشتهرة.

* والطريق التي وصل إلينا بها كلامهم على الحديث بالصحة وغيرها، هي الطريق التي وصلت إلينا بها أحاديثهم.

* فإن أفاد الإسناد صحة المقالة عنهم، فليقد الصحة بأنهم حدثوا بذلك الحديث، ويبقى النظر إنما هو في الرجال الذين فوقهم وأكثرهم رجال الصحيح^(٣).

* فالمقدمون اعتمدوا في معرفة أحوال رجال إسناد الأحاديث على ما نقل إليهم عن تقدمهم وأنهم في الواقع لم يعاصروا جميع رواة الأحاديث فما المانع من أن يعتمد المتأخرون على النقل كما اعتمد المتقدمون عليه ويكون لهم الحق في دراسة الأسانيد والحكم على الأحاديث من خلالها؟^(٤)

(١) تاريخ بغداد: (٢٩/٢).

(٢) إرشاد الساري ص: (٣٦).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢٧١/١).

(٤) علم أصول الجرح والتعديل ص: (٧١).

٦- وقال في «نكتته على ابن الصلاح»:

* ما استدل به ابن الصلاح على تعذر التصحيح في هذه الأعصار المتأخرة بما ذكره من كون الأسانيد ما منها إلا وفيه من لم يبلغ درجة الضبط والحفظ والإتقان ليس بدليل ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر، لأن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفة: كسنن النسائي مثلاً، لا يحتاج في صحته نسبه إلى النسائي إلى اعتبار حال رجال الإسناد منا إلى مصنفة. (١)

٧- وقال أيضاً كما «في التدريب»:

* وفي الجملة ما استدل به ابن الصلاح من كون الأسانيد ما منها إلا وفيه من لم يبلغ درجة الضبط المشتركة في الصحيح، إن أراد أن جميع الإسناد كذلك فهو ممنوع، لأن من جملته من يكون من رجال الصحيح، وقل أن يخلوا إسناد عن ذلك. * وإن أراد بعض الإسناد كذلك فمسلم، ولكن لا ينهض دليلاً على التعذر، إلا في جزء ينفرد بروايته من وصف بذلك. (٢)

* وقد حاول الحافظ ابن حجر أن يلتمس لابن الصلاح مسوغات لما ذهب إليه.

١- فقال كما في «التدريب»: «وقيل: إن الحامل لابن الصلاح على ذلك أن المستدرك للحاكم كتاب كبير جداً، يصفو له منه صحيح كثير، وهو مع حرصه على جمع الصحيح غزير الحفظ كثير الاطلاع واسع الرواية، فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرائط الصحة لم يخرج». (٣)

* ولكن الحافظ ابن حجر ما يلبث أن ينقض هذا الدليل فيقول: «وهذا قد يقبل، لكنه لا ينهض دليلاً على التعذر، قلت: - أي ابن حجر - والأحوط في مثل ذلك أن يعبر عنه بصحيح الإسناد ولا يطلق التصحيح لاحتمال علة للحديث خفيت عليه، وقد رأيت من يعبر خشية من ذلك بقوله صحيح إن شاء الله.

(١) النكتة على كتاب ابن الصلاح: (١/٢٧١).

(٢) تدريب الراوي: (١/١٤٦-١٤٧).

(٣) تدريب الراوي: (١/١٤٧-١٤٨).

* وكثيراً ما يكون الحديث ضعيفاً أو واهياً والإسناد صحيح مركب عليه، فقد روى ابن عساكر في تاريخه من طريق علي بن فارس ثنا مكّي بن بندار ثنا الحسن ابن عبد الواحد القزويني، ثنا هشام بن عمار ثنا مالك عن الزهري عن أنس مرفوعاً: «خلق الله الورد الأحمر من عرق جبريل ليلة المعراج، وخلق الورد الأبيض من عرقي، وخلق الورد الأصفر من عرق البراق». قال ابن عساكر: هذا حديث موضوع وضعه من لا علم له وركبه على هذا الإسناد صحيح^(١).

٢- وقال في نكته على ابن الصلاح:

* وكان المصنف -أي ابن الصلاح- إنما اختار ما اختاره من ذلك بطريق نظري وهو: أن المستدرك للحاكم كتاب كبير جداً يصفو له منه صحيح لكثير زائد على ما في الصحيحين على ما ذكر المصنف بعد وهو مع حرصه على جمع الصحيح الزائد على الصحيحين واسع الحفظ كثير الاطلاع غزير الرواية، فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرط الصحة لم يخرج في مستدركه.

* وهذا في الظاهر مقبول، إلا أنه لا يحسن التعبير عنه بالتعذر ثم الاستدلال على صحة دعوى التعذر بدخول الخلل في رجال الإسناد، فقد بينا أن الخلل إذا سلم إنما هو فيما بيننا وبين المصنفين^(٢).

* فمستدرك الحاكم فيه الصحيح والحسن والضعيف بل الموضوع أيضاً، ولا يعرف ذلك إلا بالتفتيش عن الرواة والعلل ونقد المتون، وهذا ما قام به العلماء بعد الحاكم وابن الصلاح أيضاً، ومن أولئك الذهبي فقد تعقب الحاكم في مستدركه ووافقه وخالفه، بل أخرج منه جزءاً جمع فيه الأحاديث الموضوعية فقط، فهل نأخذ الآن بما قال به المحققون من العلماء -بعد ابن الصلاح- من الحكم على تلك الأحاديث بالضعف أو الوضع، أم نتابع ابن الصلاح ونقبل قول الحاكم في تصحيحه ونقله فيما يقول؟

* لا شك أن هذا القول يؤدي إلى تصحيح ما ليس بصحيح، ورد ما استوفى

(١) تدريب الراوي: (١/١٤٨).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٢٧٢)، وتدريب الراوي: (١/١٤٧-١٤٨).

شروط الصحة إذا لم ينص على صحته أحد الأئمة المتقدمين، وكل هذا باطل لا يجوز وما يؤدي إلى الباطل فهو باطل أيضاً. (١)

* كما أن الحافظ ابن حجر يرى - كما سبق ذكره - أن مجرد مخالفة العلماء لابن الصلاح ليست كافية من غير إقامة دليل ولا بيان لتعليل، لذا فإنه ومن هذا المنطلق عمد إلى مناقشة ما استدل به ابن الصلاح مناقشة علمية دقيقة فنقض احتجاجه بوقوع الخلل في الأسانيد بأنه لا يدل على التعذر إلا في جزء يتفرد بروايته من وصف بذلك التساهل. (٢)

* قال ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح»: «وأما ما استدل به شيخنا - أي العراقي - على صحة ما ذهب إليه الشيخ محي الدين - أي النووي - من جواز الحكم بالتصحيح لمن تمكن وقويت معرفته - بأن من عاصر ابن الصلاح قد خالفه فيما ذهب إليه وحكم بالصحة لأحاديث لم يوجد لأحد من المتقدمين الحكم بتصحيحها.

* فليس بدليل ينهض على رد ما اختار ابن الصلاح، لأنه مجتهد وهم مجتهدون فكيف ينقض الاجتهاد بالاجتهاد. وما أوردناه في نقض دعواه أوضح فيما يظهر - والله أعلم -». (٣)

* وقد اعترض الصنعاني على كلام الحافظ ابن حجر هذا، فقال بعد نقله لكلامه: «... إلا إن يقال إن كلام الجميع إشارة إلى كون المسألة خلافية في عصر ابن الصلاح وبعده وإن لم يخرج مخرج الاستدلال». (٤)

* والصواب أنه لم يسبق أحد من المحدثين الحافظ ابن الصلاح إلى ما ذهب إليه بل إنني لم أفق على أحد من المعاصرين له أيده فيما ذهب إليه.

* بل إن بعض المحدثين المعاصرين لابن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣) ومن

(١) مقاييس نقد متون السنة ص: (٤٤-٤٥).

(٢) منهج النقد ص: (٢٨٢).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢٧٢/١-٢٧٣).

(٤) توضيح الأفكار: (١/١٢٠).

أتى بعده منهم صححوا أحاديث لم يسبقهم إلى تصحيحها من تقدمهم من أهل العلم كالحافظ ابن القطان المتوفى سنة (٦٢٨هـ) في كتابه الوهم والإيهام،^(١) وضياء الدين المقدسي المتوفى سنة (٦٢٨هـ) في كتابه «المختارة»،^(٢) والحافظ المنذري المتوفى سنة (٦٥٦هـ) في أحد أجزاءه^(٣)، والحافظ الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ)، والسخاوي المتوفى سنة (٩٠٢هـ)، والسيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ).

* فالقول الحق هو أن ابن الصلاح لم يمنع وجود فئة من العلماء قامت بالتصحيح والتضعيف في عصر ابن الصلاح ومن بعده.

محاولة الحافظ السيوطي التوفيق بين قول الإمام ابن الصلاح وأقوال منتقديه:

* أثارت هذه المناقشات اهتمام الإمام السيوطي فكتب في المسألة بحثاً خاصاً سماه «التتبع لمسألة التصحيح»^(٤) حاول فيه أن يوفق بين رأي ابن الصلاح، ورأي من خالفه^(٥) من أهل العلم، إلا أن هذه «المحاولة لم تسلم من تعسف وتكلف ظاهرين»^(٦) قال الحافظ السيوطي:

* «والتحقيق عندي أنه لا اعتراض على ابن الصلاح. ولا مخالفة بينه وبين من صحح في عصره أو بعده، وتقرير ذلك أن الصحيح قسمان: صحيح لذاته وصحيح لغيره، كما هو مقرر في كتاب ابن الصلاح وغيره. والذي منعه ابن الصلاح إنما هو القسم الأول دون الثاني كما تعطيه عبارته، وذلك أن يوجد في جزء من الأجزاء حديث بسند واحد من طريق واحد لم تعدد طرقه، ويكون ظاهر الإسناد الصحة لاتصاله وثقة رجاله، فيريد الإنسان أن يحكم لهذا الحديث بالصحة لذاته بمجرد هذا الظاهر، ولم يوجد لأحد من أئمة

(١) التقييد والإيضاح ص: (٢٣-٢٤)، وتدريب الراوي: (١/١٤٤).

(٢) التقييد والإيضاح ص: (٢٤).

(٣) التقييد والإيضاح ص: (٢٤).

(٤) مخطوط في الظاهرية في مجموع رقم (٥٨٩٦) عام كما في حاشية منهج النقد ص: (٢٨٢).

(٥) منهج النقد ص: (٢٨٢-٢٨٣).

(٦) تصحيح الحديث ص: (٣٣).

الحديث الحكم عليه بالصحة، فهذا ممنوع قطعاً، لأن مجرد ذلك لا يكتفي به في الحكم بالصحة، بل لا بد من فقد الشذوذ ونفي العلة، والوقوف على ذلك الآن متعسر بل متعذر، لأن الاطلاع على العلل الخفية إنما كان للأئمة المتقدمين لقرب أعصارهم من عصر النبي ﷺ فكان الواحد منهم من تكون شيوخه التابعين أو أتباع التابعين أو الطبقة الرابعة، فكان الوقوف على العلل إذ ذاك متيسراً للحافظ العارف، وأما الأزمان المتأخرة فقد طالت فيها الأسانيد، فتعذر الوقوف على العلل إلا بالنقل من الكتب المصنفة في العلل. فإذا وجد الإنسان في جزء من الأجزاء حديثاً بسند واحد ظاهره الصحة لاتصاله وثقة رجاله لم يمكنه الحكم عليه بالصحة لذاته، لاحتمال أن يكون له علة خفية لم نطلع عليها لتعذر العلم بالعلل في هذه الأزمان.

* أما القسم الثاني: فهذا لا يمنعه ابن الصلاح ولا غيره، وعليه يحمل صنيع من كان في عصره ومن جاء بعده، فإني استقرت ما صححه هؤلاء فوجدته من قسم الصحيح لغيره لا لذاته. (١).

* قال الأستاذ الدكتور نور الدين عتر معلقاً على كلام السيوطي الآنف الذكر: «وهذا تحقيق جيد يحقق الاحتياط للسنة، والإفادة من كنوز مصادرها العظيمة، وقد تحمل السيوطي عهداً الاستقراء الذي ذكره، وهو إمام حافظ ثقة». (٢).

بيان ما في محاولة السيوطي التوفيقية من تناقضات:

* قلت: والواقع أن كلام الحافظ ابن الصلاح واضح في منع المتأخرين من علماء عصره. ومن بعدهم من التصحيح والتحسين مطلقاً، فمحاولة الإمام السيوطي حمل قول ابن الصلاح على منع الحكم على الحديث بأنه (صحيح لذاته) فقط وأن غير هذا النوع مثل الحكم بأنه (صحيح لغيره) لم يمنعه ابن الصلاح. محاولة لا يخفى ما فيها من التكلف لأن كلام ابن الصلاح صريح

(١) ورقة (٣٩ / ب) نقلاً من كتاب منهج النقد ص: (٢٨٢).

(٢) منهج النقد ص: (٢٨٣ - ٢٨٤).

في المنع في قوله: «فآل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة»^(١).

* ثم إن القول بأن ابن الصلاح لم يمنع إلا القسم الأول، وهو الصحيح لذاته، وأما القسم الثاني وهو الصحيح لغيره، فإنه لا يمنعه، ينقضه ظاهر عبارة ابن الصلاح، لأنه أطلق المنع على مطلق الصحة، والسيوطي رحمه الله تعالى يقول: إن ابن الصلاح ممن قسم الصحيح إلى قسمين لذاته ولغيره، فما باله وهو يؤصل مذهبه في القسم الأول فقط، ثم لا ينص عليه، أليس ذلك دليلاً على إرادته المنع من التصحيح مطلقاً؟

* فإن قيل: إن الصحيح لغيره ليس صحيحاً من أصله، وإنما هو حسن في الأصل ولكن طرأت له الصحة، وذلك أن الحسن لذاته إذا كانت رواه عدولاً ضابطين، ثم روى من طريق أخرى نحوها، صار صحيحاً لغيره، وابن الصلاح لم ينص إلا على التصحيح فقط فيصرف إلى الصحيح لذاته لأنه الفرد الأكمل.

* فيجاب: إن ابن الصلاح رحمه الله قد نص على منع التحسين كذلك، كما فهمه السيوطي رحمه الله إذ يقول: «ثم تأملت كلام ابن الصلاح، فرأيتته سوى بينه وبين التصحيح، حيث قال: فآل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في كتبهم... الخ، ثم قال: «وقد منع فيما سيأتي - ووافقه المصنف وغيره - أنه يحرم تضعيف الحديث اعتماداً على ضعف إسناده لاحتمال أن يكون له إسناد صحيح غيره»، ثم قال: «فالحاصل أن ابن الصلاح سد باب التصحيح والتحسين والتضعيف على أهل هذه الأزمان لضعف أهليتهم»^(٢).

* فكيف يقال بعدئذ أنه لم يمنع إلا من الصحيح لذاته، إن في فهم ذلك مما تقدم نظراً لا يخفى^(٣).

(١) علوم الحديث ص: (١٣).

(٢) تدريب الراوي (١/١٤٩).

(٣) النووي وأثره في الحديث وعلومه ص: (٤٥٨-٤٥٩).

* وإذا قررنا أن ابن الصلاح يمنع التحسين فمن باب أولى منعه الحكم على أي حديث بأنه (صحيح لغيره) لأن (الصحيح لغيره) كما عرفه أهل الحديث هو الحسن لذاته إذا روى من طريق آخر. (١)

* ولقد ناقش د. حمزة المليباري محاولة السيوطي التوفيق بين قول ابن الصلاح وأقوال منتقديه مناقشة علمية دقيقة كشف فيها اللثام عن تناقضات ما كان لإمام بمنزلة الحافظ السيوطي أن يقع فيها.

* قال د. حمزة المليباري (٢): فسعى الحافظ السيوطي -رحمه الله- من خلال هذا التحليل أن يوجه كلام ابن الصلاح توجيهاً حسناً كي يوفق بينه وبين المعارضين عليه في مجال التصحيح، إلا أن سعيه هذا ذهب بعيداً عن الواقع العلمي، وعن المرتكزات الأساسية التي استند إليها ابن الصلاح تدعيماً لرأيه، كما سيتضح ذلك جلياً من الآتي:

* يستخلص من تعقيب السيوطي أن المانع من التصحيح في الأعصار المتأخرة مرجعه إلى صعوبة الاطلاع على الشذوذ والعلة، وتعذر الكشف عنهما في خبايا الروايات عند المتأخرين نظراً إلى تأخر عهدهم عن عصر النبي ﷺ، وطول أسانيدهم، ونزولهم إلى حد بعيد، ومن ثم حمل النصوص الواردة في منع التصحيح على (الصحيح لذاته)، وجعل ما صححه المتأخرون من قسم (الصحيح لغيره)، مدعياً بأن التعارض بين ابن الصلاح ومخالفه قد زال بذلك.

* ومما لا شك فيه أن سلامة الحديث من الشذوذ والعلة من أهم عناصر القبول، سواء كان الحديث صحيحاً لذاته أم صحيحاً لغيره، أو كان حسناً لذاته أو لغيره باتفاق المحدثين كما قرره الحافظ ابن الصلاح في مبحث الصحيح والحسن من مقدمته.

* وعليه، فقد لوحظ في كلام السيوطي ما يلفت الانتباه من كونه خص

(١) انظر علوم الحديث ص: (٣٨) ، وإرشاد طلاب الحقائق (١/١٤٣).

(٢) تصحيح الحديث ص: (٣٤-٣٩).

الحديث (الصحيح لذاته) بضرورة انتفاء الشذوذ والعلة كشرط أساسي له، دون (الصحيح لغيره)، وهذا منه غير مقبول، بل هو مرفوض قطعاً، لأن الخلو من الشذوذ والعلة شرط أيضاً لـ (الصحيح لغيره)، كما هو شرط كذلك في (الحسن لذاته) ولغيره، فبما أن سلامة الحديث من الشذوذ والعلة تعتبر أهم شروط القبول -على اختلاف مستوياته- فتخصيصه (الصحيح لذاته) بذلك الشرط دون سواه أمر يرفضه الانصاف العلمي.

* وبناء على هذا، فإن كان كشف الشذوذ والعلة مما يعجز عنه المتأخرون لبعده عن عصرهم عن عصر النبي ﷺ، وطول الأسانيد عندهم، فإن المنع وارد أيضاً في (الصحيح لغيره) إذا كان في رجال إسناده راو خف ضبطه، إضافة إلى وروده من طريق آخر سواء على وجه المتابعة أو الاستشهاد. فالفصل بينهما بالمنع والجواز تكلف ظاهر، على أن الصحيح لذاته عندهم معناه: أن يكون رواية الحديث ثقات عدولاً، مع اعتبار شروط أخرى من اتصال وخلو من العلة، وكذلك الأمر بالنسبة إلى الصحيح لغيره إذا كان في رجال إسناده راو خف ضبطه، إضافة إلى وروده من طريق أخرى سواء على وجه المتابعة أو الاستشهاد.

* والجدير بالذكر أنه لا يلزم من ورود الحديث من طريق آخر -متابعة أو استشهاداً- انعدام الشذوذ كلياً إذ أن للشذوذ والعلة منافذ، ومداخل أخرى، حيث إن المتابعة تنفي الشذوذ عمن له المتابعة، وأما بقية الرواة فمعرضون لاحتمال الشذوذ والعلة، وكذلك الأمر في الشاهد فإنه ينفي الشذوذ والعلة عن المتن الذي له شواهد، وأما سنده فمحمتمل لوجود الشذوذ والعلة فيه.

* وعلى فرض تسليم أن الشذوذ والعلة يزولان بشكل دائم بورود الحديث من طريق أخرى -متابعة أو استشهاداً- فمعنى هذا أن الكشف عنهما، والتأكد من خلو الحديث منهما -من خلال وروده من وجه آخر- ليس من خاصية المتقدمين وحدهم، بل يشاركون فيه المتأخرون أيضاً، فأبطل هو -رحمه الله- بقوله هذا استدلاله بما ذكره على منع التصحيح، ولم يعد سائغاً له أن يقول: والوقوف على الشذوذ والعلة الآن متعسر بل متعذر لأن الاطلاع على

العلل الخفية، إنما كان للأئمة المتقدمين لقرب أعصارهم من عصر النبي ﷺ - قلت: «لا يسوغ له أن يقول هذا لأن المتأخر بإمكانه الوقوف على زوال الشذوذ والعلة بمجرد معرفته أن الحديث ورد من طرق أخرى، كما يفهم من آخر كلامه حين قال: «أما القسم الثاني فهذا لا يمنعه ابن الصلاح ولا غيره، وعليه يحمل صنيع من كان في عصره ومن جاء بعده...»

* يضاف إلى هذا أنه ورد عن ابن الصلاح ما يرد دعوى السيوطي -رحمه الله- من أن الكشف عن الشذوذ والعلة من طرف المتأخرين متعسر بل متعذر، وذلك قوله في مبحثه حول كتاب المستدرك للحاكم: «فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة، إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتاج به ويعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه»، فهذا كلامه -رحمه الله- صريح في احتمال توصل المتأخرين إلى اكتشاف العلة، فأصبح قول السيوطي -رحمه الله تعالى- مجرد دعوى بلا دليل.

* وتجدر الإشارة إلى أن الحديث إذا ورد بإسناد واحد، ولم تتعدد طرقه، فإن جميع النقاد متقدمين كانوا أو متأخرين قد يعجزون عن تصحيحه، بل أحياناً ينتقلون إلى تعليقه في حالة ما إذا تأكد تفرد في الطبقات المتأخرة، لأن العلة إنما تظهر وتدرج في حالتين هما: حالة التفرد، وحالة المخالفة، ولهذا صرح كثير من النقاد أن الحديث إذا لم تجمع طرقه لا تظهر صحته ولا علته.

* قال يحيى بن معين: «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه». (١)

* وقال الإمام أحمد: «الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً». (٢)

(١) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي - باب كتب الطرق المختلفة - (٢/٢١٢) - رقم (١٦٣٩).

(٢) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي - باب كتب الطرق المختلفة - (٢/٢١٢) - رقم (١٦٤٠).

* وقال ابن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه». (١)

* فإذا تأكد تفرد راو أو مخالفته من خلال الجمع والمقارنة، فذلك يمنع النقاد من تصحيحه، وبهذا يتضح مكنم الخلل في كلام الحافظ السيوطي - رحمه الله- وبعده عن الواقع العلمي.

* والخلاصة: أن الحافظ السيوطي - رحمه الله- قد حاول من خلال تحليله أن يوفق بين قول ابن الصلاح في منع تصحيح الأحاديث في العصور المتأخرة، وبين قول المعترضين عليه والمجيزين لذلك، لكنه - رحمه الله- ابتعد كثيراً عن الواقع العلمي.

الحافظ ابن الصلاح يقع فيما فر منه:

* ومن لطيف ما وقفت عليه في هذه المسألة أن ابن الصلاح قد وقع في كتابه فيما فر منه في قوله بمنع التصحيح والتحسين من قبل المتأخرين. . . وبيان هذا:

١- أن ابن الصلاح عند حديثه عن الكتب المخرجة على «صحيح البخاري» أو «صحيح مسلم»^(٢) قال ما نصه: «ثم إن التخارج^(٣) المذكورة على الكتابين يستفاد منها فائدتان: إحداهما: علو الإسناد، والثانية: الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من ألفاظ زائدة وتتمت في بعض الأحاديث تثبت صحتها بهذه التخارج لأنها واردة بالأسانيد الثابتة في «الصحيحين» أو أحدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت». (٤)

٢- أنه ذكر في مبحث «الحسن» بعد ضبطه نوعية الحديث الضعيف الذي

(١) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي - باب كتب الطرق المختلفة - (٢١٢/٢) - رقم (١٦٤١).

(٢) أسباب اختلاف المحدثين: (٦٢٣-٦٢٤).

(٣) طريقة المستخرج كما أبان عنها العراقي في شرحه لألفيته: (٥٦/١): «أن يأتي المصنف إلى كتاب البخاري أو مسلم، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق البخاري أو مسلم، فيجتمع إسناد المصنف مع إسناد البخاري أو مسلم في شيخه أو من فوقه».

(٤) علوم الحديث ص: (١٩-٢٠).

يرتقي إلى الحسن بوروده من غير وجه^(١) - من قوله: «وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث»^(٢).

٣- وكذا قوله في مبحث «الشاذ»: إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه: فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط، كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، فإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو أمر رواه ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد: فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به، إلى أن قال ابن الصلاح: فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفردته: استحسنا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف»^(٣).

* فهذه بعض نصوص ابن الصلاح يفهم منها إمكانية المتأخرين من تصحيح الأحاديث وتحسينها وتضعيفها، وذلك من خلال النظر والبحث في أسانيد المشكلة برواة عصر الرواية، إذا كانت منصوطة وثابتة في الكتب والمصادر المعتمدة^(٤).

* ثم وجدت أن الحافظ ابن الصلاح قد خالف فعله قوله حيث حكم على عدد من الأحاديث، وهذا بيان لتلك الأحاديث مرتبة على النحو الآتي:

- ١ - أحاديث حكم عليها بالصحة.
- ٢ - أحاديث حكم عليها بالحسن.
- ٣ - أحاديث حكم عليها بالضعف.
- ٤ - أحاديث حكم عليها بالوضع.
- ٥ - حديث تضارب حكمه فيه.
- ٦ - حديث توقف في الحكم عليه.
- ٧ - تعقباته على بعض أهل العلم.

(١) تصحيح الحديث ص: (٣٧).

(٢) علوم الحديث ص: (٢١).

(٣) علوم الحديث ص: (٤٦).

(٤) تصحيح الأحاديث ص: (٣٧-٣٨).

أولاً: أحاديث حكم عليها ابن الصلاح بالصحة

١ - حديث «حجر على معاذ ماله وياعه عن دين كان عليه»^(١)

ثانياً: أحاديث حكم عليها ابن الصلاح بالحسن

١ - «لا ضرر ولا ضرار»^(٢)

٢ - «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»^(٣)

٣ - «العينان وكاء السُّنة فمن نام فليتوضأ»^(٤).

٤ - «أن عثمان رضي الله عنه توضأ فمسح رأسه ثلاثاً وقال رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا»^(٥).

٥ - «أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبدالمطلب: يا عباس يا عماء، ألا أعطيك ألا أمنحك، ألا أحبوك ألا أفعل بك - عشر خصال إذا فعلت ذلك غفر الله...»^(٦)

ثالثاً: أحاديث حكم عليها ابن الصلاح بالضعف

١ - حديث جابر في وضوء النبي ﷺ «يدير الماء على المرفق»^(٧).

٢ - حديث «النهى عن استقبال الشمس والقمر»^(٨).

رابعاً: أحاديث حكم عليها ابن الصلاح بالوضع

١ - حديث: «فليستنج بثلاثة أحجار يقبل بواحد، ويدبر بواحد ويحلق بالثالث»^(٩).

(١) سبل السلام (٨٧/٣).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢١١/٢).

(٣) نتائج الافكار: (٧٣٢/١).

(٤) التلخيص الحبير: (١١٨/١)، نيل الأوطار (١٩٢/١).

(٥) المجموع (٤٤٦/١).

(٦) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١٢٤/٢)، والموسوعة الفقهية - حرف الصاد - مصطلح صلاة - حكم صلاة التسايح (١٥١-١٥٠/٢٧).

(٧) التلخيص الحبير: (٥٧/١)، وسبل السلام (٨٠/١)، ونيل الأوطار (١٤٢/١).

(٨) (٢) التلخيص الحبير: (١٠٣/١)، ونيل الأوطار (٨٤/١).

(٩) التلخيص الحبير: (١١١/١).

- ٢ - حديث المغيرة «مسح أعلا الخف وأسفله»^(١).
- ٣ - حديث عائشة: «رأيت رسول الله ﷺ في سجوده كالخرقة البالية»^(٢).
- ٤ - حديث ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ كان إذا قام في صلاته وضع يده على الأرض كما يضع العاجن»^(٣).
- ٥ - حديث: «لا تنكحوا القرابة القريبة، فإن الولد يخلق ضاويًا»^(٤).
- ٦ - حديث: «عظموا ضحاياكم، فإنها على الصراط مطاياكم»^(٥).
- ٧ - «النهي عن التضحية بالشولاء»^(٦).
- ٨ - حديث: «ان وفدا قدموا على رسول الله ﷺ ومعهم غلام حسن الوجه فأجلسه من ورائه، وقال: أنا أخشى ما اصاب أخي داود»^(٧).
- ٩ - حديث «الصلاة عماد الدين»^(٨).
- ١٠ - حديث «استاكوا عرضا، وادهنوا غبا، واكتحلوا وترا»^(٩).
- ١١ - حديث «أن النبي ﷺ مسح رأسه وأمسك مسبتيه بأذنيه»^(١٠).
- ١٢ - «إذا توضعتم فأشربوا أعينكم من الماء»، «إذا توضعتم فلا تفضوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان»^(١١).

- (١) التلخيص الحبير: (١/١٦٠).
- (٢) التلخيص الحبير: (١/٢٥٤).
- (٣) التلخيص الحبير: (١/٢٦٠)، جواهر الأخبار (٢/٢٧٢).
- (٤) التلخيص الحبير: (٣/١٤٦)، ومغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٣/١٣٧).
- (٥) التلخيص الحبير: (٤/١٣٨)، ومغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٤/٢٨٢)، والغماز ص: (٣٣) رقم: (٢٣)، جواهر الأخبار (٥/٣١٠).
- (٦) التلخيص الحبير: (٤/١٤٠).
- (٧) التلخيص الحبير: (٣/١٤٨).
- (٨) المقاصد الحسنة ص: (٤٢٧)، رقم: (٦٣٢).
- (٩) المجموع: (١/٢٨٠) الجذ الحثيث في بيان ما ليس بحديث ص: (١٥).
- (١٠) المجموع (١/٤٤٢).
- (١١) نيل الأوطار (١/١٧٦).

- ١٣ - الأحاديث الواردة في الدعاء بعد الانتهاء من الوضوء^(١).
 ١٤ - «أن جهنم تسعر من الحول إلى الحول لصوام رجب»^(٢)
 ١٥ - «أن الحسن لبس من علي خرقه التصوف»^(٣)

خامساً: حديث تضارب حكم ابن الصلاح فيه

* ذكر ابن حجر في «التلخيص الحبير» حديث: «لا توله والدته بولدها» ثم ذكر أن ابن الصلاح قال في «مشكل الوسيط» عنه: «إنه يروى عن أبي سعيد وهو غير معروف وفي ثبوته نظر كذا قال».
 * وقال في موضع آخر «إنه ثابت»^(٤).

سادساً: حديث توقف ابن الصلاح في الحكم عليه:

* أورد ابن الصلاح في كلامه على كتاب «مشكل الوسيط» حديث علي «أنه قال في خطبته بالبصرة إن أميركم هذا قد رضي من دنياكم بطمريه، وإنه لا يأكل اللحم في السنة إلا الفلذة من كبِدِ أضحيتيه، قال: «إن صح فمعناه أنه رضي بثوبيه الخلقين»^(٥).

سابعاً: تعقبات ابن الصلاح على بعض أهل العلم المتقدمين

تعقب ابن الصلاح لابن حزم (-٤٥٦هـ):

* ضعف ابن حزم حديث المعازف الذي رواه البخاري حيث قال في «المحلى»: «هذا حديث منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقه بن خالد، قال ولا يصح في هذه الباب شيء أبداً، قال وكل ما فيه فموضوع».
 * فتعقبه ابن الصلاح بقوله: «ولا التفات إليه في رده ذلك»، قال: «وأخطأ

(١) نيل الأوطار (١/٢٦٤).

(٢) الفتاوى الفقهية الكبرى (٣/٢).

(٣) الجد الحثيث ص: (٣٥).

(٤) التلخيص الحبير: (٣/١٥).

(٥) التلخيص الحبير: (٤/١٤٦).

في ذلك من وجوه». قال: «والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح». قال: «والبخاري قد يفعل ذلك لكون الحديث معروفاً من جهة الثقات عن الشخص الذي علقه عنه أو لكونه ذكره في موضع آخر من كتابه متصلاً أو لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع»^(١).

تعقبات ابن الصلاح لإمام الحرمين (-٤٧٨هـ):

* ذكر امام الحرمين في «النهاية» حديث: «من أتى من هذه القاذورات شيئاً، فليستتر بستر الله، فإن من أبدى لنا صفحته، أقمنا عليه الحد»، وقال: «صحيح متفق على صحته»

* فتعقبه ابن الصلاح بقوله: «هذا مما يتعجب منه العارف بالحديث، وله أشباه بذلك كثيرة أوقعه فيها اطراحه صناعة الحديث التي يفتقر إليها كل فقيه وعالم»^(٢)

* وانظر بعض تعقبات ابن الصلاح لإمام الحرمين في المواضع الآتية: التلخيص الحبير (٨٤/٤)، والمجموع (١٤٣/٩).

تعقبات ابن الصلاح للغزالي (-٥٠٥هـ):

* أورد الغزالي في «الوسيط» قول علي بن أبي طالب: «لولا أن خصمي نصراني، لجثيت بين يديك»

* فتعقبه ابن الصلاح في الكلام على أحاديث «الوسيط» بقوله: «لم أجد له اسناداً يثبت»^(٣)، وقال: «بحث عنه فلم أجد له ثابتاً»^(٤).

* وانظر بعض تعقبات ابن الصلاح للغزالي في المواضع الآتية من التلخيص الحبير: (٩٢/١) و(٢٣٩/١) و(٢٠٦/٢) و(١٧٩/٤)، ونيل الأوطار (١٦٣/١).

(١) غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب (١٧١/١).

(٢) التلخيص الحبير: (٥٧/٤).

(٣) التلخيص الحبير: (١٩٣/٤).

(٤) البحر الزخار لمذاهب علماء الأمصار.

تعقب ابن الصلاح لابن الجوزي (-٥٩٧هـ):

* ذكر ابن الجوزي خبر «النظر إلى الفرج يورث الطمس».

* فتعقبه ابن الصلاح بقوله: «أخطأ من ذكره في الموضوعات»، وحسّن إسناده. (١)

تعقب ابن الصلاح للإسفراييني:

* استشهد إمام الحرمين بما روي «أن رجلاً يعرف بأبي العُشراء تردى له بغير في بئر فهلك».

* فتعقبه ابن الصلاح بقوله: «وفيما ذكره إمام الحرمين ثلاثة أغلاط... الثاني في ذكره: تردى البعير في بئر... الحديث»، وليس ذلك من الحديث، وإنما هو تفسير من أهل العلم للحديث، قالوا: هذا عند الضرورة في التردى في البئر وأشباهه، وإن كان الشيخ أبو حامد الإسفراييني قد قال بعد ذكره الحديث دون ذكر التردى: وفي بعض الأخبار أنه سئل عن بغير تردى في بئر فقال: «أما تصلح الذكاة إلا في الحلق واللُبة» وذكر الحديث فإن ذلك أيضاً باطل لا يعرف. (٢)

تعقبات بعض أهل العلم المتأخرين لابن الصلاح

تعقب النووي (-٦٧٦هـ):

* قال ابن الصلاح عن زيادة (وبركاته) الواردة في الحديث الذي رواه أبو داود من رواية وائل بن حجر رضي الله عنه: ان النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه: «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»، وعن شماله: «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

* قال: «ومن حيث الحديث فلم أجده في شيء من الأحاديث إلا في حديث رواه أبو داود من رواية وائل بن حجر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يسلم عن

(١) مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٣/١٣٤).

(٢) المجموع (٣/١٤٣).

يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»، وهذه الزيادة - أي وبركاته - نسبها الطبراني إلى موسى بن قيس الحضرمي، وعنه رواها أبو داود.

* فتعقبه النووي في «المجموع» بقوله «هذا الحديث اسناده في «سنن أبي داود» اسناده صحيح»^(١).

٢- تعقب ابن حجر (-٨٥٢هـ):

* قال ابن الصلاح عن حديث: «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الإثم لكان أن يقف أربعين خيرا له من يمر بين يديه».

* قال ابن الصلاح: «وهم العجلى في قوله: «إن من الإثم» في صحيح البخاري».

* قال ابن حجر: «وقول ابن الصلاح ان العجلى وهم في قوله متعقب برواية أبي ذر عن أبي الهيثم، وتبع ابن الصلاح الشيخ محي الدين في شرح المذهب، ثم اضطر فعزاها إلى عبد القادر الرهاوي في الأربعين له وفوق كل ذي علم عليم»^(٢).

* وانظر بعض تعقبات ابن حجر لابن الصلاح في المواضع الآتية من التلخيص الحبير: (٣١/١) و (٦٤-٦٥) و (٢٣٩/١) و (٢٧٧/١) و (١٤٩/٢) و (٢٠٧/٢) و (١٤٩/٣) و (١١٣/٤).

تعقبات بعض أهل العلم المتأخرين على أحكام بعض المتقدمين من أهل الرواية

* سار أئمة الحديث المتأخرون على قاعدتهم في الحكم على الأحاديث، واجتهدوا في تمييز صحيحها من سقيمها ولم يمنعهم هذا من تعقب بعض

(١) المجموع: (٤٧٨/٣، ٤٧٩).

(٢) التلخيص الحبير: (٢٨٦/١).

الأئمة المتأخرين وهذه أمثلة من تعقب بعض الأئمة المتأخرين لأحكام بعض المتقدمين من أهل الحديث.

أولاً: تعقبات المنذري (-٦٥٦هـ):

١- تعقب المنذري لأبي داود (-٢٧٥هـ):

* روى أبو داود في سننه حديث يزيد بن ركانة في طلاق امرأته.. ثم قال عقبه.. «وهذا أصح من حديث ابن جريج...»
* قال المنذري متعباً أبا داود: «قال أبو داود: حديث نافع بن عجير حديث صحيح، وفيما قاله نظر...»^(١).

٢- تعقب المنذري للترمذي (-٢٩٧هـ):

حكم الترمذي على الحديث القدسي «أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي...» بأنه حديث صحيح^(٢).
* فتعقبه المنذري في «مختصر سنن أبي داود» بقوله: «في تصحيحه نظر، فإن يحيى بن معين قال: أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئا، وذكر غيره أن أبا سلمة وأخاه لهما سماع من أبيهما»^(٣).

٣- تعقب المنذري للحاكم (-٤٠٥هـ):

* صحح الحاكم في مستدركه حديث: «صلاة على إثر سواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك» قال الحاكم صحيح على شرط مسلم^(٤).
* فتعقبه المنذري في «الترغيب والترهيب» قائلاً: «كذا قال! وإنما أخرج له مسلم في المتابعات»^(٥).

(١) سنن أبي داود: (٢/٢٦٣-٢٦٤)، حديث رقم: (٢٢٠٨).

(٢) سنن الترمذي (٤/٣١٥) حديث رقم (١٩٠٧).

(٣) مختصر سنن أبي داود: (٢/٢٦٢).

(٤) المستدرک على الصحيحين: (١/١٤٥-١٤٦).

(٥) الترغيب والترهيب: (١/١٦٨).

ثانياً: تعقبات النووي (-٦٧٦هـ):

١- تعقب النووي للحاكم (-٤٠٥هـ):

* صحح الحاكم حديث: «صلاة على إثر سواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك» حيث قال عقب إخراجه الحديث: «صحيح على شرط مسلم». (١)

* فتعقبه النووي في «المجموع» قائلاً: «ضعيف رواه البيهقي من طرق وضعفها كلها، وكذا ضعفه غيره. وذكره الحاكم في المستدرک، وقال: هو صحيح على شرط مسلم. وأنكروا ذلك على الحاكم وهو معروف عندهم بالتساهل في التصحيح. وسبب ضعفه أن مداره على محمد بن إسحاق وهو مدلس ولم يذكر سماعه، والمدلس إذا لم يذكر سماعه لا يحتج به بلا خلاف كما هو مقرّر لأهل هذا الفن. وقوله إنه على شرط مسلم ليس كذلك». ١هـ. (٢)

* وانظر بعض تعقبات النووي للحاكم في المواضع الآتية من كتابه المجموع: (٣٤٣-٣٤٤/١) و (٣٥٩/١) و (١٥٣/٤) و (١١٠-١١١/٥)

ثالثاً: تعقب ابن عبدالهادي (-٧٤٤هـ):

* تعقب ابن عبدالهادي للحاكم (-٤٠٥هـ):

* أورد ابن عبدالهادي في كتابه «المحرر في الحديث» حديث عائشة: «قلت يا رسول الله إن علمت - أي ليلة القدر - ما أقول فيها...».

* قال: رواه أحمد وابن ماجه والنسائي والترمذي وصححه واللفظ له والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين. وفي قوله نظر». (٣)

(١) المستدرک على الصحيحين: (١٤٥-١٤٦).

(٢) المجموع: (٢٦٨/١).

(٣) المحرر في الحديث (٣٨١-٣٨٢)، رقم (٦٥٦).

رابعاً: تعقب ابن التركماني (-٥٧٤هـ):

* تعقب ابن التركماني للبيهقي (-٤٥٧هـ):

* قال البيهقي في سننه «ولم يثبت في غسل اليد قبل الطعام حديث»

* فتعقبه ابن التركماني بقوله: «قلت: في كتاب الطهارة من سنن النسائي^(١):

أنا محمد بن عبيد: ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جُنُبٌ توضأ، وإذا أراد أن يأكل غسل يديه.

* ثم روى النسائي^(٢) الحديث بمعناه عن سويد بن نصر عن ابن المبارك بسنده. وسويد ثقة كذا في «الكاشف» للذهبي، ومحمد بن عبيد هو أبو جسر البخاري، قال النسائي: لا بأس به. وباقي السند على شرط الصحيحين^(٣). اهـ.

خامساً: تعقب ابن القيم (-٧٥١هـ):

* تعقب ابن القيم للحاكم (-٤٠٥هـ):

* صحح الحاكم في مستدركه حديث: «صلاة على أثر سواك أفضل من

سبعين صلاة بغير سواك» قال الحاكم: «صحح على شرط مسلم»^(٤).

* فتعقبه ابن القيم في «المنار المنيف» قائلاً: «ولم يصنع الحاكم شيئاً، فإن

مسلماً لم يرو في كتابه بهذا الإسناد حديثاً واحداً، ولا احتج بابن إسحاق، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد، وأما أن يكون ذكرُ ابن إسحاق عن الزهري من شرط مسلم فلا»^(٥).

(١) حديث رقم: (٢٥٦).

(٢) حديث رقم: (٢٥٧).

(٣) الجوهر النقي بحاشية سنن البيهقي: (٢٧٦/٧).

(٤) المستدرک على الصحيحين: (١٤٠/١-١٤٦).

(٥) المنار المنيف ص: (٢١).

سادساً: تعقب ابن مفلح (-٧٩٢هـ):

* تعقب ابن مفلح للحاكم (-٤٠٥هـ):

* روى الحاكم في مستدركه حديث «صلاة بسواك خير من سبعين صلاة بغير سواك». وقال: «صحيح على شرط مسلم».

* فتعقبه ابن مفلح في «المبدع» بقوله: «وهذا مما أنكر عليه، وضعفه البيهقي بسبب أن ابن إسحق مدلس ولم يسمعه من الزهري»^(١).

سابعاً: تعقب ابن عبدالهادي (-٧٤٤هـ):

* تعقب ابن عبدالهادي للحاكم (-٤٠٥هـ)

* أخرج الحاكم في مستدركه حديث موسى بن طلحة قال: «عندنا كتاب معاذ، عن النبي ﷺ وآله وسلم، أنه إنما أخذ الصدقة من الحنطة، والشعير، والزبيب، والتمر».

قال الحاكم: «هذا حديث قد احتجا بجميع رواته، وموسى بن طلحة تابعي كبير، لا ينكر أن يدرك أيام معاذ».

* فتعقبه الحافظ ابن عبدالهادي في «التنقيح» بقوله: «وفي تصحيح الحاكم نظراً، فإنه حديث ضعيف... ثم قال: وقال أبو زرعة: «موسى بن طلحة بن عبيدالله، عن عمر، مرسل. ومعاذ توفى في خلافة عمر، فرواية موسى بن طلحة عنه أولى بالإرسال، وقد قيل إن موسى ولد في عهد النبي ﷺ وآله وسلم، وأنه سماه، ولم يثبت».

ثامناً: تعقب العراقي (٨٠٦هـ):

١- تعقب العراقي للحاكم (-٤٠٥هـ):

* روى الحاكم في «مستدركه» حديث «كان رسول الله ﷺ إذا مد يديه في الدعاء لا يردّها حتى يمسح بهما وجهه» وسكت عنه.

(١) المبدع (٩٩/١).

- * فتعقبه العراقي في «المغني» بقوله: «سكت عليه الحاكم وهو ضعيف»^(١).
- * وانظر تعقب العراقي للحاكم في شرح الإحياء (١/١٠٩).

الرأي الراجح

* في ضوء ما سبق من دراستنا الحديثية فإن النتيجة التي توصلنا إليها بعد هذا التطواف أن تصحيح الأحاديث وتحسينها في العصور المتأخرة ومنها العصر الحالي أمر ممكن لكل عالم بلغ الأهلية وتحققت فيه شروط العلم وحاز الأدوات التي يحتاجها المجتهد سواء وافق في حكمه المتقدمين أم خالفهم خاصة وأن كل الأدوات التي يحتاجها العالم متوفرة كما أن الأحاديث والآثار قد استقرت في ثانيا أمهات الكتب التي تم نقلها عن مؤلفيها جيلاً عن جيل وفق الشروط التي وضعت بغية توفير الضمانات الكافية أثناء النقل، لئلا يقع فيها تصحيف أو تزوير أو انتحال، وأصبحت تلك الكتب صالحة للرجوع إليها والاعتماد عليها في تلقي الآثار والأقوال.

* كل ذلك يجعل عملية الحكم على الأحاديث أمراً ممكناً جداً، ولا يحتاج إلا للقدر العلمية التي تؤهل صاحبها للنظر في أسانيد تلك الأحاديث التي يرويها المؤلفون في عصر الرواية، ولم يعد لاعتبار السند الذي تنقل به تلك الكتب دور ولا أثر يذكر.^(٢)

* وهذه حقيقة لا ينبغي المكابرة بنفيها، فالسند بعد القرن الخامس لم يبق له جدوى تذكر، أو فائدة تقتبس نظراً لتباعد الرواة عن مصدر الحديث حيث أصبحت الرواية مقصورة على رواية الكتب والأجزاء الحديثية للبقاء على سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة العظيمة والمحاذرة من انقطاعه ولذا أصبحت الرواية بالإسناد شيئاً فخرياً لا ينبغي عليه الحكم على الأحاديث أساساً.^(٣)

(١) المغني في حمل الأسفار: (٣٠٥/١).

(٢) أسباب اختلاف المحدثين: (٦٢٦/٢)، وتصحيح الحديث ص: (٣٨)، ومقاييس نقد متون السنة ص: (٨٣-٨٤).

(٣) جدوى النقد بعد القرن الخامس الهجري ص: (٧١).

* وصارت عناية المحدثين في الحصول على الأسانيد التي تم بها نقل الكتب والمدونات، والحفاظ عليها مهما كان نوعها هي قصد إثبات أحقية روايتها، ونيل الشرف بوجود صلة بينهم وبين النبي ﷺ عموماً.

* فالاجتهاد من الفروض الدينية والشعائر الإسلامية، ويستمر إلى ما شاء الله عز وجل حسب الوقائع والأحداث، ولا ينتهي بتغير الظروف والأحوال، ولا يبلى بمرور الزمان، ولا يختص بعصر دون عصر، بل هو منحة ربانية عامة، فإذا كان كذلك فيجب القطع بأنه غير متعذر في أي مجال من المجالات، لأن المتعذر غير مطلق، والاجتهاد في المسائل الفقهية، وطلب الحديث النبوي وتمييزه من حيث الصحة والحسن، والضعف والوضع مطلوب شرعاً وواجب على العلماء الأكفاء، فلو أوجبه الله تعالى وهو متعذر لكان الله سبحانه قد كلف الإنسان بما لا يطيقه، وهذا يستلزم القول بتكليف ما لا يطاق^(١). وهو سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَا تَكُلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٢)

* غير أنه لما كان العهد قد بعد برجال الأسانيد فإنه يجب الاحتياط الشديد في هذا الأمر، ولا يظن أنه من السهولة بحيث يكفي فيه بتقليب كتب في الرجال، كما يتوهم بعض الناس، حتى قد يتجرأ على مخالفة الأئمة فيما حققوه وقرروه.^(٣)

* ويتناسى هؤلاء المتعاملون أن لكل فن رجالاً، وأن جرح من هو خال عنه في الواقع وتعديل من هو مجروح في الواقع أمر ذو خطر لا يليق القيام به لكل شخص.

* لذا فإن ما يحدث في عصرنا هذا من إقدام بعض الباحثين على تجريح الأسانيد الصحيحة وتصحيح الأسانيد الضعيفة، والحكم على

(١) إرشاد النقاد ص: (٤٥).

(٢) سورة المؤمنون (آية: ٦٢).

(٣) تدريب الراوي (١/١٤٨).

الأحاديث الشريفة بدون تثبت وتأمل، ظانين أن نقل أقوال الجرح والتعديل من كتب نقاد الرجال كتهذيب التهذيب، وميزان الاعتدال، وتقريب التهذيب، ولسان الميزان، وغيرها من كتب أهل الشأن أمرٌ سهلٌ مع جهلهم باصطلاحات أئمة الجرح والتعديل وعدم تفريقهم بين الجرح المبهم، والجرح المفسر، وبين ما هو مقبول وبين ما هو مردود عن أئمة الفن، وبعد مداركهم عن إدراك مراتب الأئمة من معدلي الأمة أو لا يعلمون أن الدخول في هذه المسالك الصعبة التي زلت فيها أقدام الكلمة أمر عظيم، لا يتيسر هذا من حبر كريم فضلاً عما يتصف بالسالك في أودية الضلال والخابط في ظلماء الليال. (١)

* وبعد أن قررنا ما سبق من أنه يجوز الحكم على الأحاديث للعلماء المتأخرين والمعاصرين إلا أنه يرد سؤال مفاده:

من الذي يرجع إليه في الحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً ؟

* والجواب: أن الناقد إذا كان يملك أهلية الحكم على الأحاديث فله أن يصحح ويضعف، خاصة وأن المعايير والمقاييس التي قررها أئمة الحديث للجرح والتعديل لمعرفة الحديث الصحيح والحسن والضعيف والموضوع هي قواعد دقيقة محكمة لا يستطيع المنصف أن يكابر في قوتها وعمقها وكفائتها، ولا يمكن نقضها ولا يعرف التاريخ البشري أحسن وأسلم قواعد منها.

* قال ابن تيمية في «منهاج السنة»: «المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب، والمرجع في التمييز بين هذا وبين هذا إلى أهل الحديث، كما يرجع إلى النحاة في النحو، ويرجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة، وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك، فلكل علم رجال يعرفون به، والعلماء بالحديث أجل قدراً من هؤلاء، وأعظمهم صدقاً وأعلامهم منزلة وأكثرهم ديناً». (٢)

(١) علم رجال الحديث ص: (١٤٢).

(٢) منهاج السنة (٤/١٠).

* وقال أيضاً في موضع آخر من «منهاج السنة»: «لو تناظر فقيهان في مسألة من مسائل الفروع لم تقم الحجة على المناظر إلا بحديث يعلم أنه مسند إسناداً تقوم به الحجة أو يصححه من يرجع إليه في ذلك فإذا لم يعلم إسناده ولا أثبته أئمة النقل فمن أين يعلم»^(١)

* وفي «خلاصة الطيبي»: «واعلم أن الخبر ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

- قسم يجب تصديقه، وهو ما نص الأئمة على صحته.
- وقسم يجب تكذيبه، وهو ما نصوا على وضعه.
- وقسم يجب التوقف فيه لاحتماله الصدق والكذب كسائر الأخبار، فإنه لا يجوز أن يكون كله كذباً، لأن العادة تمنع الأخبار الكثيرة أن تكون كلها كذباً مع كثرة روايتها واختلافهم، وأن تكون كلها صدقاً لأن النبي ﷺ قال: «سيكذب عليّ بعدي»^(٢)

* وقال الحافظ ابن حجر: «السييل لمن أراد الاحتجاج بحديث من «السنن الأربعة «لا سيما» سنن ابن ماجه"، و"مصنف ابن أبي شيبة"، و"مصنف عبد الرزاق"، مما الأمر فيها أشد أو بحديث من «المسانيد» لأن هذه لم يشترط جامعوها الصحة والحسن: أنه كان أهلاً للنقل والتصحيح فليس له أن يحتج بشيء من القسمين حتى يحيط به، وإن لم يكن أهلاً لذلك: فإن وجد

(١) منهاج السنة (٤/٨١).

(٢) قال العجلوني في «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس (١/٥٦٥): «سيكذب علي». قال ابن الملقن في «تخريج أحاديث البيضاوي»: «هذا الحديث لم أره كذلك». نعم في أوائل صحيح مسلم (١/٧٨) عن أبي هريرة أن رسول الله [قال: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم ، لا يضلونكم ولا يفتنونكم ، وحكم العلامة جلال الدين المحلي في شرحه على «جمع الجوامع» للسبكي على حديث «سيكذب علي» فقال في مبحث السنة (٢/٨١): «وهو حديث لا يعرف كما قال المصنف»

أهلاً لتصحيح أو تحسين قلده، وإلا فلا يقدم على الاحتجاج كحاطب ليل، فلعله يحتج بالباطل، وهو لا يشعر»^(١)

* وقال العلامة اللكنوي في «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة»: «لا يجوز الاحتجاج في الأحكام بكل ما في الكتب المذكورة وأمثالها من غير تعمق يرشد إلى التمييز، لما مر أنها مشتملة على الصحاح والحسان والضعاف، فلا بد من التمييز بين الصحيح لذاته أو لغيره أو الحسن لذاته أو لغيره فيحتج به، وبين الضعيف بأقسامه فلا يحتج به، فيأخذ الحسن من مظانه، والصحيح من مظانه، ويرجع إلى تصريحات النقاد الذين عليهم الاعتماد وينتقد بنفسه إن كان أهلاً لذلك فإن لم يوجد شيء من ذلك وقف فيما هنالك»^(٢)

* وقال العلامة زكريا الأنصاري في «فتح الباقي شرح ألفية العراقي»: «من أراد الاحتجاج بحديث من السنن أو من المسانيد إن كان متأهلاً لمعرفة ما يحتج به من غيره فلا يحتج به حتى ينظر في اتصال إسناده وأحوال رواه، وإلا فإن وجد أحداً من الأئمة صححه أو حسنه فله تقليده وإلا فلا يحتج به»^(٣)

(١) المرقاة على المشكاة (٢١/١).

(٢) الأجوبة الفاضلة (ص/ ١٤٠-١٤١).

(٣) فتح الباقي (١٠٧/١).

نتائج البحث

لقد توصلت من خلال بحثي إلى النتائج الآتية:

- ١ - أن أول من أفتى بإغلاق باب الاجتهاد في تصحيح الأحاديث وتحسينها هو الحافظ أبو عمرو بن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣هـ)، وقد بنى فتواه هذه على قوله بإغلاق باب الاجتهاد في الفقه، ولضعف أهلية المتأخرين بالنسبة للمتقدمين.
- ٢ - أن ابن الصلاح لا سلف له فيما ذهب إليه، وأن عمل أهل عصره ومن بعدهم على خلاف ما قال، فقد أجازوا النظر في الأحاديث والحكم عليها صحة وضعفاً، كما صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم يسبقوا إلى تصحيحها.
- ٣ - أن القرن الذي انتهى فيه قبول تصحيح الأحاديث وتحسينها هو نهاية عصر الرواية المتمثل بنهاية القرن الخامس الهجري.
- ٤ - أن الإمام النووي المتوفى سنة (٦٧٦هـ) هو أول من رد من أهل العلم على ابن الصلاح.
- ٥ - وأن الحافظ ابن حجر المتوفى سنة (٨٥٢هـ) ناقش قول ابن الصلاح مناقشة علمية دقيقة دحض فيها حجج ابن الصلاح، ولقد امتازت مناقشته لابن الصلاح بالاستيعاب حيث فاق فيها مناقشة شيخه العراقي لابن الصلاح.
- ٦ - أن الإمام ابن الصلاح وقع فيما فر منه فحكم على مجموعة من الأحاديث، وتعقب طائفة من الأئمة المتقدمين بحكمهم على الأحاديث.
- ٧ - أن تمييز الأحاديث والحكم عليها أمر مطلوب شرعاً
- ٨ - أننا لو سلمنا جدلاً بصحة مقولة ابن الصلاح لاصطدنا بأحاديث لم يحكم المتقدمون عليها ولم يبينوا مرتبتها، فإن لم ينظر فيها ويحكم عليها

فهي أمام أمرين، هما:

أ - أن تترك هذه الأحاديث من غير حكم ويترك العمل بها، وهذا تضييع للنصوص الشرعية الموحى بها من عند الله تعالى لاحتمال وجود الصحيح والحسن فيها وهو احتمال قوي.

ب - أن يعمل بها وهي على هذه الحال من الإغفال وهو عمل بالشبهات، لاحتمال كون الحديث ضعيفاً أو حتى موضوعاً. الأمر الذي يستوجب التصدي لها والحكم عليها، وأن عدم قيام المسلمين بهذه المهمة يفضي إلى تضييع النصوص أو العمل بالضعيف والموضوع كما تقدم، وقد قال الله عز وجل: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾^(١) فيكون الحكم الشرعي تجاه هذه الأحاديث وجوب الحكم عليها وجوباً على الكفاية.^(٢)

٩ - أن سد باب الاجتهاد في تصحيح الأحاديث وتحسينها دعوة عارية عن الدليل، وظاهر حال هذا الدين ينقضها، وذلك لأن فيها الميل إلى عدم التمييز بين الصحيح والحسن والضعيف والموضوع.

١٠ - أن الحكم على الأحاديث في العصور المتأخرة - ومنها عصرنا الحالي - أمر ممكن لكل عالم ملك الأهلية، وقويت معرفته، وتحققت فيه شروط العلم، وحاز الأدوات التي يحتاجها المجتهد.

١١ - أن من تحققت فيه أهلية الحكم على الأحاديث فله أن يصحح ويضعف ما دام يتبع المعايير والمقاييس التي وضعها أئمة الحديث، وما دام لديه الأهلية لذلك.

١٢ - أنه لا ينبغي سد باب التصحيح والتحسين والتضعيف في الحديث لمن كان أهلاً لذلك، وهذه الأهلية هي التي ينبغي أن يبحث عنمن يتحلى بها،

(١) سورة التوبة (آية: ١٢٢).

(٢) علم أصول الجرح والتعديل ص: (٩٩ - ١٠٠)

ولا ريب أن أهلها في هذا العصر أعز من بيض الأنوق. (١)

* هذا ما يسر الله تعالى لي جمعه والتعليق عليه في هذه المسألة، وأسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت في عرضه والوصول إلى النتيجة الصحيحة فيه ؛ وصلى الله على نبينا محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) قال الميداني في الأمثال (٤٤/٢): هو مثل يضرب لعزة الشيء، والأنوق: الرحمة، وعز بيضها: لأنه لا يظفر به.

صحيفة المراجع

- ١ - الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة - لأبي الحسنات اللكنوي (-١٣٠٤هـ) - تعليق عبدالفتاح أبو غدة - نشر مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الثانية - ١٩٨٤م.
- ٢ - الأذكار - للحافظ النووي (-٦٧٦هـ) - تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط - نشر دار الهدى - الرياض - الطبعة السادسة - ١٩٩٦م.
- ٣ - الإمام النووي وأثره في الحديث وعلومه - لأحمد عبدالعزيز الحداد - نشر دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٢م.
- ٤ - اختصار علوم الحديث - للحافظ بن كثير (-٧٧٤هـ) مطبوع مع الباعث الحثيث - نشر مكتبة دار التراث - القاهرة - الطبعة الثالثة - ١٩٧٩م.
- ٥ - إرشاد الساري شرح صحيح البخاري - للحافظ القسطلاني (-٩٢٣هـ) - نشر دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٦ - إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد - للأمير الصنعاني (-١١٨٢هـ) - تحقيق صلاح الدين مقبول - نشر الدار السلفية - الكويت - الطبعة الأولى - ١٩٨٥م.
- ٧ - إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق - للإمام النووي (-٦٧٦هـ) - تحقيق عبدالباري السلفي - نشر مكتبة الإيمان - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٩٨٧م.
- ٨ - أسباب اختلاف المحدثين - د. خلدون الأحذب - نشر الدار السعودية - الطبعة الأولى - ١٩٨٥م.
- ٩ - ألفية الحديث - للحافظ العراقي (-٨٠٦هـ) - تحقيق أحمد محمد شاكر - نشر مكتبة السنة - مصر - الطبعة الثانية - ١٩٨٨م.
- ١٠ - ألفية السيوطي في علم الحديث - لجلال الدين السيوطي (-٩١١هـ) - بتصحيح وشرح أحمد محمد شاكر - نشر دار المعرفة للطباعة - بيروت.

- ١١ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث - أحمد محمد شاکر - نشر دار التراث - مصر - الطبعة الثالثة - ١٩٧٩هـ.
- ١٢ - بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - للحافظ ابن القطان الفاسي (-٦٢٨هـ) - تحقيق د. الحسين آيت سعيد - نشر دار طيبة - السعودية - الطبعة الأولى - ١٩٩٧م.
- ١٣ - تاريخ بغداد - للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (-٤٦٣هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٤ - التبصرة والتذكرة - للحافظ العراقي (-٨٠٦هـ) تصحيح وتعليق محمد الحسيني - نشر المطبعة التجديدية - فاس - ١٣٥٤هـ.
- ١٥ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - لجلال الدين السيوطي (-) (-٩١١هـ) - تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - نشر دار الكتب الحديثة - القاهرة - ١٩٦٦م.
- ١٦ - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف - للإمام المنذري (-٦٥٦هـ) - تحقيق محي الدين مستو وآخرون - نشر دار ابن كثير - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٩٦م.
- ١٧ - تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح - د. حمزة المليباري - نشر دار ابن حزم - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٧م.
- ١٨ - التعامل وأثره على الفكر والكتاب - د. بكر بن عبدالله أبو زيد - نشر دار الراية - السعودية - الطبعة الرابعة - ١٤٠٨هـ.
- ١٩ - التعريفات - للإمام الجرجاني (-٨١٦هـ) - تحقيق إبراهيم الأبياري - نشر دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٩٩٦م.
- ٢٠ - التقريب والتيسير مع تدريب الراوي شرح تقريب النواوي - للإمام النووي (-٦٧٦هـ) - نشر دار الكتب الحديثة - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٩٦٦م.
- ٢١ - التقرير والتحبير شرح التحرير - لابن أمير الحاج - نشر دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٨٣م

- ٢٢ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - للحافظ العراقي - (٨٠٦هـ) -
- تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان - نشر سنة ١٤٠٠هـ.
- ٢٣ - التلخيص الحبير - للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) - تحقيق
السيد عبدالله اليماني - نشر دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى -
١٩٦٤م.
- ٢٤ - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - للأمير الصنعاني (١١٨٢هـ) -
تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد - نشر مكتبة الخانجي - مصر -
الطبعة الأولى - ١٣٦٦هـ.
- ٢٥ - جامع الأصول من أحاديث الرسول - للإمام ابن الأثير الجزري
(٦٠٦هـ) - تحقيق محمد حامد الفقي - نشر دار إحياء التراث العربي -
الطبعة الثالثة - ١٩٨٣م.
- ٢٦ - جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله - لأبي عمر يوسف
بن عمر بن عبدالبر القرطبي (٤٦٣هـ) - نشر دار الكتب العلمية - بيروت
- ١٣٩٨هـ.
- ٢٧ - جامع العلوم والحكم - للحافظ ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) - تحقيق
شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس - نشر مؤسسة الرسالة - الطبعة
الخامسة - ١٩٩٤م.
- ٢٨ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع - للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) -
تحقيق أ.د محمود الطحان - نشر مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة
الأولى - ١٩٨٣م.
- ٢٩ - الجدل الحثيث في بيان ما ليس بحديث - لأحمد بن عبدالكريم العامري
(١١٤٣هـ) - قرأه بكر أبو زيد - نشر دار الراية - السعودية - الطبعة
الأولى - ١٩٩٦م.
- ٣٠ - جدوى النقد بعد القرن الخامس الهجري - د. عبدالرزاق الشايجي -
مجلة المشكاة البحثية - العدد الثالث - ١٩٩٧م.

- ٣١ - الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم (-٣٢٧هـ) - تصوير دار الكتب العلمية
- بيروت - الطبعة الأولى.
- ٣٢ - جهود المعاصرين في خدمة السنة الشريفة - محمد عبدالله أبو صعيليك -
نشر دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى - ١٩٩٥م.
- ٣٣ - جواهر الأخبار المستخرجة من لجة البحر الزخار - لمحمد بن يحيى
الصعدي (-٩٥٧هـ) - نشر مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية -
١٩٩٣م.
- ٣٤ - الجواهر النقي مطبوع بذيل السنن الكبرى للبيهقي - للعلامة علاء الدين بن
علي بن عثمان المشهور بابن التركماني (-٧٤٥هـ) - نشر دار الفكر -
بيروت.
- ٣٥ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء - لأبي نعيم الأصبهاني (-٤٣٠هـ) -
تصوير دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٣٦ - حواشي الشيخ عبدالحميد الشرواني والشيخ أحمد بن قاسم العبادي على
تحفة المحتاج بشرح المنهاج - لابن حجر الهيتمي - نشر دار الفكر -
دمشق.
- ٣٧ - خلاصة البدر المنير - للحافظ ابن الملتن (-٨٠٤هـ) - تحقيق حمدي
السلفي - نشر دار الرشد - الرياض - الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ).
- ٣٨ - الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة - لجلال الدين السيوطي (-٩١١هـ)
- تحقيق خليل محيي الدين الميس - نشر طبع دار العربية - بيروت -
الطبعة الأولى - ١٩٨٤م.
- ٣٩ - الرد على البكري - لشيخ الإسلام ابن تيمية (-٧٢٨هـ) - نشر الدار
العلمية - الهند.
- ٤٠ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة - للعلامة الكتاني
(-١٣٤٥هـ) - نشر دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الرابعة -
١٩٨٦م.

- ٤١ - سبل السلام شرح بلوغ المرام - للأمير الصنعاني (-١١٨٢هـ) - تحقيق خليل مأمون شيحا - نشر دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٥م.
- ٤٢ - سلسلة الأحاديث الضعيفة - للمحدث محمد ناصر الدين الألباني - نشر المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٣٩٩هـ.
- ٤٣ - سنن الترمذي - لأبي عيسى محمد عيسى الترمذي (-٢٧٩هـ) - تحقيق أحمد محمد شاكر - ومحمد فؤاد عبد الباقي - وإبراهيم عطوة عوض - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٤٤ - سنن الدارمي - للإمام عبدالله الدارمي (-٢٥٥هـ) - تحقيق فواز زمرلي وخالد السبع - نشر دار الريان للتراث - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٩٨٧م.
- ٤٥ - سنن أبي داود - للإمام أبي داود السجستاني (-٢٧٥هـ) - تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٤٦ - سنن ابن ماجه - لمحمد بن يزيد القزويني (-٢٧٥هـ) - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - نشر دار الفكر.
- ٤٧ - سنن النسائي - للإمام النسائي (-٣٠٣هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٤٨ - السنن الكبرى للبيهقي - لأبي بكر أحمد بن الحسين (-٤٥٨هـ) - نشر دائرة المعارف العثمانية - ١٣٥٠هـ.
- ٤٩ - سير أعلام النبلاء - للإمام الذهبي (-٧٤٨هـ) - تحقيق شعيب الأرنؤوط ومجموعة من الباحثين - نشر مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٨١م.
- ٥٠ - شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة - للحافظ العراقي (-٨٠٦هـ) - نشر دار الكتب - بيروت.
- ٥١ - شيخ الإسلام ابن تيمية وجهوده في الحديث وعلموه - د. عبدالرحمن الفيرواني - نشر دار العاصمة - الرياض - الطبعة لأولى - ١٩٩٦م.
- ٥٢ - صحيح مسلم - للإمام مسلم النيسابوري (-٢٦٢هـ) - ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي - نشر دار إحياء الكتب العربية - مصر - الطبعة الأولى - ١٩٥٥م.

- ٥٣ - علم أصول الجرح والتعديل - د. أمين أبو لاوي - نشر دار ابن عفان - السعودية - الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
- ٥٤ - علوم الحديث للحافظ ابن الصلاح (-٦٤٣هـ) - تحقيق أ. د. نور الدين عتر - نشر دار الفكر - الطبعة الأولى - ١٩٨٦م.
- ٥٥ - الغماز على اللماز - لنور الدين السمهودي (-٩١١هـ) - تحقيق محمد عبدالقادر عطا - نشر دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٦م.
- ٥٦ - الفتاوى الفقهية الكبرى للإمام ابن الهيثمي - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٥٧ - الفتاوى الكبرى - لشيخ الإسلام ابن تيمية (-٧٢٨هـ) - قدم له وعرف به حسنين محمد خلوف - نشر دار المعرفة للطباعة - بيروت - بدون تاريخ.
- ٥٨ - فتح الباقي على ألفية العراقي - لزكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري (-٩٢٥هـ) - مع شرح ألفية العراقي - نشر دار الكتب العلمية - بيروت - بدون تاريخ.
- ٥٩ - فتح المغيث شرح ألفية الحديث - للحافظ السخاوي (-٩٠٢هـ) - نشر دار الباز - الطبعة الأولى - ١٩٨٣م.
- ٦٠ - فواتح الرحموت بشرم مسلم الثبوت في أصول الفقه - للعلامة عبدالعلي محمد بن نظام الدين الأنصاري - مطبوع مع (المستصفي من علم الأصول) - المطبعة الأميرية ببولاق - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٢٢هـ.
- ٦١ - فيض القدير شرح الجامع الصغير - للعلامة عبدالرؤوف المناوي - نشر دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩١هـ.
- ٦٢ - قواعد التحديث - للحافظ محمد جمال الدين القاسمي (-١٣٣٢هـ) - نشر دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٧٩م.
- ٦٣ - كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس -

- للعجلوني (-١١٦٢هـ) - تصحيح وتعليق أحمد القلاش - نشر مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٧٩م.
- ٦٤ - الكفاية في علم الرواية - للإمام الخطيب البغدادي (-٤٦٣هـ) - تقديم محمد الحافظ التيجاني - نشر دار التراث العربي - القاهرة.
- ٦٥ - اللؤلؤ المصنوع في الأحاديث والآثار التي حكم عليها الإمام النووي في المجموع - لمحمد بن شومان الرملي - نشر رمادي للنشر - السعودية - الطبعة الأولى - ١٩٩٦م.
- ٦٦ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين - لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (-٣٥٤هـ) - تحقيق محمود إبراهيم زيد - نشر دار الوعي - حلب - الطبعة الأولى - ١٣٩٦هـ.
- ٦٧ - مجمع الأمثال - للميداني (-٥١٨هـ) - تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد - نشر دار الفكر - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٣٩٤هـ.
- ٦٨ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - للحافظ نور الدين الهيثمي (-٨٠٧هـ) - نشر دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٨٢م.
- ٦٩ - المجموع شرح المذهب - للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي (-٦٧٦هـ) - تحقيق محمد نجيب المطيعي - نشر مكتبة الإرشاد - جدة - المملكة العربية السعودية - بدون تاريخ.
- ٧٠ - مجموع الفتاوى - لشيخ الإسلام ابن تيمية (-٧٢٨هـ) - نشر الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين.
- ٧١ - محاسن الاصطلاح - لسراج الدين أبي حفص عمر البلقيني (-٨٠٥هـ) - تحقيق د. عائشة عبدالرحمن بنت الشاطي - نشر دار الكتب - القاهرة - ١٩٧٤م.
- ٧٢ - المحرر في الحديث - للحافظ ابن عبدالهادي (-٧٤٤هـ) - دراسة وتحقيق الدكتور يوسف عبدالرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم، جمال حمدي الذهبي - نشر دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٨٥م.

- ٧٣- المستدرك على الصحيحين - لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم
(-٤٠٥هـ) - نشر دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٧٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل (-٢٤١هـ) - نشر المكتب الإسلامي -
بيروت.
- ٧٥- معالم السنن لأبي سليمان الخطابي (-٣٨٨هـ) - تحقيق أحمد محمد
شاكر ومحمد حامد الفقي - نشر مطبعة أنصار السنة المحمدية - القاهرة.
- ٧٦- المغني عن حمل الإسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار
- للحافظ عبدالرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) - بهامش إحياء علوم
الدين للغزالي - نشر دار الكتب العربية الكبرى - مصر.
- ٧٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج - للشيخ شمس الدين
الشريني - اعتنى به محمد خليل عيتاني - نشر دار المعرفة - بيروت -
الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
- ٧٨- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة محمد
عبدالرحمن السخاوي (-٩٠٢هـ) - تحقيق محمد عثمان الخشت - نشر
دار الكتاب العربي - الطبعة الأولى - ١٩٨٥م.
- ٧٩- مقاييس نقد متون السنة - د. مسفر الدميني - الطبعة الأولى - ١٩٨٤م.
- ٨٠- المقنع في علوم الحديث - للإمام ابن الملتن (-٨٩٥هـ) - تحقيق
عبدالله بن يوسف الجديع.
- ٨١- المنار المنيف في الصحيح والضعيف - للحافظ ابن قيم الجوزية
(-٧٥١هـ) - تحقيق عبدالفتاح أبو غدة - نشر مكتب المطبوعات
الإسلامية - حلب - الطبعة الثانية - ١٩٨٣م.
- ٨٢- مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة - د. المرتضى
الزوين أحمد - نشر مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى - ١٩٩٤م.
- ٨٣- منهاج السنة النبوية - لشيخ الإسلام ابن تيمية (-٧٢٨هـ) - تحقيق د.

- محمد رشاد سالم - نشر إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - ١٩٨٦م.
- ٨٤ - المنهج الحديث في علوم الحديث - لمحمد السماحي - نشر دار الأنوار - مصر - ١٩٦٣م.
- ٨٥ - منهج النقد في علوم الحديث - أ.د. نور الدين عتر - نشر دار الفكر - دمشق - الطبعة الثالثة - ١٩٨١م.
- ٨٦ - المنهل الروي من تقريب النواوي - للحافظ النووي (-٦٧٦هـ) - تحقيق د. مصطفى الحسن - نشر دار الملاح.
- ٨٧ - الموسوعة الفقهية - وزارة الأوقاف الكويتية - طباعة ذات السلسل - الكويت - الطبعة الثانية - ١٤٠٤هـ.
- ٨٨ - الموضوعات - للحافظ ابن الجوزي (-٥٩٧هـ) - تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان - نشر المكتبة السلفية - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - ١٩٦٦م.
- ٨٩ - الميزان - تحقيق عبدالرحمن عميرة - طبعة عالم الكتب - الطبعة الأولى - ١٩٨٩م.
- ٩٠ - نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (-٨٥٢هـ) - تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي - نشر منشورات مكتبة المثنى - بغداد - ١٤٠٦هـ.
- ٩١ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - للحافظ ابن حجر العسقلاني (-٨٥٢هـ) - نشر مكتبة طيبة - المدينة المنورة.
- ٩٢ - نظرات جديدة في علوم الحديث - د. حمزة المليباري - نشر دار ابن حزم - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٧م.
- ٩٣ - النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصاييح - للحافظ صلاح الدين خليل كيكليدي العلائي (-٧٦١هـ) - تحقيق وتعليق د. عبدالرحيم محمد أحمد القشقري - الطبعة الأولى.

- ٩٤ - النكت على كتاب ابن الصلاح - للحافظ ابن حجر العسقلاني (-٨٥٢هـ)
- تحقيق أ. د. ربيع المدخلي - نشر دار الراية السعودية - الطبعة الثانية
- ١٩٨٨م.
- ٩٥ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج - شمس الدين محمد بن أبي العباس
الرملي المنوفي (-١٠٠٤هـ) - نشر شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي
وأولاده بمصر - الطبعة الأخيرة - ١٣٨٦هـ.
- ٩٦ - نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح متقى الأخبار - للإمام
الشوكاني (-١٢٥٥هـ) - نشر دار الحديث - القاهرة.